© 2023 مركز بحوث القرآن
جامعة ملايا، ماليزيا

قاعدة الحَمْل على الأَشْهَر من لغة العرب في الألفاظ والتراكيب القرآنية: دراسة نظرية تطبيقية(*)

زينب بنت أبو بكر بن داود محمن[1]

(The Rule of Selecting the Most Common phrases of Arabic Language in Tafsir the Qur'anic Phrases and Structures: A Theoretical Applied Study)

Zainab Aboubacur Daood Mahaman

ABSTRACT

This research discusses the rule of selecting the most common phrases of Arabic Language in tafsir the Qur'anic phrases and structures. It aims to highlight the efforts of the exegetes to use this rule, to give preference between possible explanatory statements, or criticize or refute the opposing statements. For this purpose, I used the inductive-analytical methodology. Then I divided this research into an introduction, two chapters, and a conclusion. I found the following results. The language of the Qur'an - in terms of Quranic words, style of speech, and familiar meanings - has a clear impact on construing the meaning according to the most common of Arabs' speech and their usual customs and rhetoric. In addition, the rule of the most common phrases of the Arabic language has an effect in directing linguistic interpretation and clarifying the relationship between the wording-based tafsir and the tafsir based on the meaning taken from the As-salaf As-salih's reported statements. Moreover, the effect of this rule is apparent in controlling and clarifying the meaning, presenting the most likely words, criticizing and refuting the deviating words, keeping away the confusion that may be added to

(*) This article was submitted on: 26/05/2023 and accepted for publication on: 02/10/2023.

[1] طالبة في التفسير وعلوم القرآن، جامعة أم القرى مكة المكرمة .
Student in Department Tafsir and Ulum al-Quran, University Umm Al-Qura, Makkah.
Email: ZOZO3026@hotmail.com

the meaning, and dispelling the illusion of contradiction between the verses of the Qur'an.

Keywords: *The Rules of Giving Preference, The Language of The Arabs, The Common in The Language of The Arabs, The Rule, The Most Common.*

ملخص

تتحدث هذه الدراسة عن قاعدة "الحَمْل على الأَشْهَر من لغة العرب في الألفاظ والتراكيب القرآنية "، وتهدف إلى إبراز جهود المفسِّرين في استعمال هذه القاعدة، والترجيح بين الأقوال التفسيرية المحتمَلة، أو نقدِ الأقوالِ المخالِفة أو ردِّها؛ ولتحقيق هذا الهدف اتَّبعتُ المنهجَ الاستقرائيَّ والتحليليَّ، وقسَّمتُ هذه الدراسة إلى مقدِّمةٍ، ومبحثين، وخاتمةٍ. ومن أهمِّ النتائج التي توصلتُ إليها: أنَّ لِعربية القرآن – في ألْفاظه وأسلوبِ خِطابه ومعهود معانيه– أثرًا واضحًا في حملِ المعنى على الأشهر من كلامِ العرب ومعهودِ عاداتهم وخِطابهم. وأنَّ لِقاعدةِ الأشْهر من لُغة العرب أثرًا في توجيهِ التَّفسير اللُّغوي، وفي بيانِ العلاقة بين التفسير على اللَّفظ والتفسير على المعنى في الأقوال المنقولة عن السَّلف الصَّالح. ومن النتائج ظهور أثر هذه القاعدة في ضبطِ المعنى وتوضيحِه، وتقديمِ الرَّاجح من الأقوال، ونقدِ الأقوال المنحرفة وردِّها، ودفعِ الإشكال الذي قد يَرِدُ على المعنى، ودفعِ تَوهُّمِ التَّعارُض بين آيات القرآن.

كلمات دالَّة: قواعد الترجيح، لغة العرب، المشهور في لغة العرب، قاعدة، الأشهر.

1. مقدمة

الحَمْدُ لله كما ينبغي لجلالِ وجهه وعظيمِ سلطانه ومَجْده، والصَّلاةُ والسَّلامُ على من أُنْزِلَ عليه القرآنُ بلسانٍ عربيٍّ مبين. وبعدُ..

فإنَّ كتابَ الله كتابٌ عظيم، أَنزله اللهُ بأفصحِ اللُّغات وأحسنِها على الإطلاق؛ وأشدِّها جزالةً في الأَلْفاظ؛ وأقدرِها استيعابًا للمعاني، اختارها – سبحانه – لتكون وعاءً لكلامِه المعجِزِ؛ فهي لغةٌ لا كاللُّغات؛ قال تعالى: ﴿**وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا**﴾[طه:113].

ولذا اهتمَّ العلماءُ عامَّةً بهذه اللُّغة اهتمامًا بالغًا، وتَفرَّغ بعضُهم لدراستِها ومعرفةِ خصائصها بدقَّةٍ وعُمقٍ، إذ لا يمكِن الوصولُ إلى معاني القرآن إلَّا بالاعتماد على كلام العرب أولًا، ومعرفةِ أساليبهم وعاداتهم في الخِطاب؛ لذا جعلوها أصلًا من أُصُول التفسير، ووضعوا لتلك الأُصول قواعدَ وضوابطَ؛ ومن أجل ذلك رأيتُ أن أتناول في هذا المقال قاعدةً تفسيريةً لُغويَّةً مشهورةً عند المفسِّرين؛ وهي: (الحَمْل على الأَشْهَر من لغة العرب في الألفاظ والتراكيب القرآنية).

وتكمن أهمية الدراسة في إيضاح العلاقة بين التفسير باللَّفظ والتفسير بالمعنى عند السَّلف الصَّالح، رضوان الله عليهم، وكيفية استخدام اللُّغة العربية في توجيه التَّفسير اللُّغوي للقرآن الكريم. والاطِّلاع على جهود المفسِّرين في استخدام هذه القاعدة عند بيانهم معاني ألْفاظ القرآن وتراكيبه. وأيضا من الأهمية لهذه الدراسة الوقوف على أهمية قاعدة الحَمْل على الأشهر من لُغة العرب في تضعيف بعض الأقوال المخالفة للمعنى المشهور أو رَدِّها.

وممَّا دفعني إلى اختيار هذا الموضوع: أنَّ قاعدة الحَمْل على الأَشْهَر من لغة العرب تُعَدُّ أصلًا من أصُول التفسير التي استُعملتْ في التفسير والترجيح بين الأقوال.

1.1. أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى:

1) إيضاح المراد من القاعدة وصُوَرِ استعمالها عند المفسِّرين، ومنهجهم في اعتمادها في التفسير.

2) الكشف عن طُرقِ معرفة المشهور في كلام العرب عند أهل اللُّغة والتفسير، والصِّيَغ الدَّالة على المعنى المشهور عندهم.

3) بيان أهمية هذه القاعدة في الترجيحِ بين الأقوال التَّفسيرية، وتضعيفِ الأقوال المخالِفة للمشهور من كلام العرب أو ردِّها.

4) الوقوف على العِللِ الموجِبة لحَملِ المعنى على الأشـــهر من لغة العرب، وكذلك الحُجَجِ المانعة لحملِ المعنى على الأشهر من لغة العرب.

2.1. الدِّراسات السَّابقة:

بعد البحث في المكتبات، وفهارس الرســـائل الجامعية، والأبحاث العلمية لم أجد إلا عدداً قليلاً من الدراسات المختصة في مثل هذه الدراسة، منها:

كتاب: (قواعد الترجيح عند المفسِّرين دراسةٌ نظريةٌ تطبيقيةٌ)، للدكتور حسين بن علي الحربي، طبعته دارُ القاسم، وهي دراسةً مُجمَلةً، اكتفى فيها بتوضيحِ القاعدة مع التَّمثيل لها وَفْقًا لمنهجِه الذي الْتزمه في دراسته.

وكتاب: (قواعد التفسير جمعًا ودراسةً)، للدكتور خالد السَّبت: طبعته دارُ ابن عفَّان، وهي دراسةٌ تجمع قواعدَ التفسير وبعضَ قواعد الترجيح مع بيان صورة القاعدة ومعناها والتمثيل لها بإيجاز.

وبحث بعنوان: (دراســـة القاعدة التَّفســـيرية: تُحمل ألْفاظُ القرآن وتراكيبُه على الأشـــهر من لُغة العرب، دراســـةٌ نظريةٌ تطبيقيةٌ)، للأســـتاذ الدكتور عبدِ الرحمن بن مُعاضة الشِّهري. وهو مقال نُشر في مجلة تِبيان للدراسات القرآنية.

وعلى الرَّغم ممَّا بُذل في هذه الدِّراسة من جهودٍ في تأصيلِ هذه القاعدة وإبرازِ صورتها فإنَّ هذه الدِّراسةَ توسَّعت في دراسة القاعدة وأضافت بعض المباحث إليها، وقد اختلفتْ هذه الدراسةُ عن الدِّراسات السَّابقة فيما يلي:

- أنَّ هذه الدِّراسة تختصُّ بدراسة استعمال (قاعدة الحمل على الأشهر من لُغة العرب) عند الأئمَّة المفسِّرين الأربعة (الطَّبري وابن عطيَّة والقُرطبي وأبي حيَّان).
- بيان الدِّراسةِ منهجَ المفسِّرين في تقديم الأشهر من لغة العرب على غيره، والعِلَلَ الموجِبة لحملِ المعنى على الأشهر من لغة العرب، والحُجَجُ المانعة من حملِ المعنى على الأشهر.
- بيان الدِّراسةِ القواعدَ التي تَعْضُد وتقوّي قاعدةَ الحمْل على الأشْهر من لغة العرب.

2. قاعدة الحَمْل على الأَشْهَر من لغة العرب في الألفاظ والتراكيب القرآنية.

1.2: معنى القاعدة وصورتها

1.1.2: تعريف القاعدة لغة واصطلاحا:

القاعدة لغةً: معنى (قعد) في لغة العرب: يقال: قَعَدَ الرَّجلُ يَقعُد قُعودًا، وقَعدت الفَسِيلةُ وهي قاعدٌ: صار لها جِذْعٌ تَقعُد وترتكز وتَثبُت عليه، والقاعدةُ: أصلُ الأُسِّ، والقواعدُ الإساسُ، وقواعدُ البيت إساسُه، وقواعدُ السَّحاب أصولُها المعترِضةُ في آفاق السَّماء؛ تشبيهًا بقواعد البِناء[2]. فالقاعدةُ في اللُّغة تأتي بمعنى الثَّبات والمرْكز والأُسِّ والأصل.

القاعدة اصطلاحًا: عرَّف العلماءُ (القاعدة) – مع اختلاف علومهم– بتعريفاتٍ عِدَّةٍ، وأكثرُ تلك التعريفات متقاربةُ المعنى وإن اختلفت العباراتُ؛ فهي دالَّةٌ على أنَّ القاعدة أمرٌ كُليٌّ يُفهَم منه أحكامُ الجزئيَّات المندرجة تحت القاعدة.

---

[2] Al-Azharī, Muḥammad bin Aḥmad (2000). *Tahdhīb Al-Lughah*. Dār Iḥyā' Al-Turāth Al-'Arabī, 137

ومن ذلك تعريف الدكتور خالدٌ السَّـبت – حفظه الله– بأنَّها: "حكمٌ كُليٌّ يُتعرَّف به على أحكام جزئيَّاته"[3].

2. 1. 2: صورة القاعدة:

إنَّ دراسـةَ ألْفاظ القرآن هي اللَّبِنةُ الأُولى لفَهم معاني كلامِ الله، سـبحانه وتعالى، ولفَهم أوجُهِ الخِطاب التي خاطب اللهُ بها العربَ لإفهامهم التكاليفَ الشَّـرعية؛ إذ إنَّ أكثرَ تلك الألْفاظِ القرآنيةِ لها دلالاتُها المعروفةُ المطَّردةُ التي وُضعت لها في الأصل، إلَّا أنَّ بعضَ الألْفاظ لها معانٍ واحتمالاتٌ متعدِّدةٌ ومتنوِّعةٌ، بعضُـها مشـهورٌ وشـائعٌ في استعمال العرب، وبعضُـها قليلُ الاستعمال، والأَوْلَى في كلام الله تقديمُ المعنى المعروف الشَّـائع على المعنى القليل المجهول، وقد يختلف المفسِّـرون في حملِ معنى الآية على الأشهر من معانيها في كلام العرب؛ وذلك لأسبابٍ؛ منها:

أولا: تَفاوُت السَّـلَف في معرفة بعض المعاني؛ فقد يَحمِلون الآيةَ على معناها المعروف دون الأعرَف منه. قال الزجَّاجيُّ: "ليس كلُّ العرب يَعرِفون اللُّغةَ كلَّها؛ غريبَها وأواضـحها، ومسـتعمَلَها وشـاذَّها، بل هُم في ذلك طبقاتٌ يتفاوتون فيها؛ كما أنَّهم ليس كلُّهم يقول الشِّعرَ، ويَعرِف الأنسابَ كلَّها، وإنَّما هو في بعضٍ دون بعض"[4].

ومن الأمثلة على ذلك اختلافُ المفسِّـرين في معنى (السَّـرِيّ) في قوله تعالى: ﴿**فَنَادَاهَا مِنْ تَحْتِهَا أَلَّا تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا**﴾ [مريم:24].

فمن معاني (السَّرِيّ) المستعملة في كلام العرب الواردة في معنى الآية: أنَّ السَّرِيَّ بمعنى النَّهر، والسَّرَيَّ بمعنى السَّـيِّد[5]. ونُقل عن الحسن أنه فسَّر الآيةَ فقال: لقد جعله اللهُ سَـرِيًّا كريمًا؛ أي عيسى عليه السلام، فقال له عُبيدُ بنُ عبد الرحمن الحِمْيريُّ: يا أبا سعيد، إنَّما يعني بـ(السَّرِيّ) الجدولَ، فقال الحسنُ: "لِهذه وأشباهِها أُحِبُّ قُربَك، ولكنْ

---

3 Al-Sabt, Khālid (2000). *Qawā'id Al-Tafsīr* (Vol. 1). Dār Ibn 'Affān, p. 231.

4 Al-Zajjājī, 'Abd Al-Raḥmān bin Isḥāq (1986). *Al-Īḍāḥ fī 'Ilal Al-Naḥw* (5th ed.). Dār Al-Nafā'is, p. 92.

5 Ibn 'Aṭiyyah, 'Abd Al-Ḥaqq bin Ghālib (2001). *Al-Muḥarrar Al-Wajīz* (Vol. 4). Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, p. 11.

غَلَبَنا عليك الأُمراءُ"، "وإطلاقُ السَّرِيِّ على الجدول مشهورٌ في كلام العرب"[6]؛ ومنه قولُ لَبيد[7]:

فَتَوَسَّطَا عُرْضَ السَّرِيِّ، فصَدَّعا مَسْجُورَةً متجاورًا قُلَّامُهَا

فدلَّ تفسيرُ الحسن على تفاوُت العرب في معرفتهم لبعض معاني الألْفاظ دون بعض، وإن كان إطلاقُ السَّرِيِّ على الرَّجل الشَّريف ذي المكانة الرفيعة، معروفًا عند العرب، إلَّا أنَّ المعنى الأول هو المشهورُ والذي يدلُّ عليه السِّياقُ.

ثانيًا: أن تُفسَّر اللَّفظةُ بمَعانٍ لا تدلُّ على معناها المطابِق في كلام العرب؛ فتكون تلك المعاني الواردةُ من قَبيل التفسير بالمعنى، وهو أكثرُ تفسير السَّلَف؛ ويرجع سبب ذلك غالبًا إلى مجيء اللَّفظة في تركيبٍ يحتمل بقيَّةَ المعاني، إلَّا أنَّ الحملَ على المعنى المطابِقِ المعروفِ أو الأقربِ في استعمال العرب أَوْلَى من الحملِ على بعض المعاني القليلة أو البعيدة أو الخفيَّة.

ثالثًا: أن يكون المعنى الأشهرُ مقابلَ المشهور؛ كأنْ تكون اللَّفظةُ تدلُّ على معنًى لُغويٍّ عامٍّ، ثم يكون لها معنًى لُغويٌّ خاصٌّ، أو معنًى غالبٌ في استعمال الناس، أو معنًى شرعيٌّ[8] ؛ فيكون الأَوْلى حملَ معنى اللَّفظة على الظَّاهر الأغلب من معانيه الذي يدلُّ عليه السِّياقُ، أو دلَّتْ عليه القرائنُ الأخرى.

رابعًا: اختلاف معنى اللَّفظة حالَ التركيب؛ إذ إنَّ "ظاهرَ النُّصوص ما يَتبادر منها إلى الذِّهن من المعاني، وهو يختلف بحسَب السِّياق وما يضاف إليه الكلامُ؛ فالكلمةُ الواحدةُ يكون لها معنًى في سياقٍ ومعنًى آخَرُ في سياق، وتركيبُ الكلام يفيد

---

6 Al-Shanqīṭī, Muḥammad Al-Amīn bin Muḥammad (1995). *Aḍwā' Al-Bayān* (Vol. 3). Dār Al-Fikr, p. 11.

7 Al-Ṭabarī, Muḥammad bin Jarīr (2001). *Jāmi' Al-Bayān* (Vol. 15). Dār Hajar, p. 510.

8 'Abd Al-'Āl, Sālim Mukarram (2008). *Al-Mushtarak Al-Lafẓī fī Ḍaw'i Gharīb Al-Qur'ān Al-Karīm*. 'Ālim Al-Kutub, p. 10.

معنًى على وجه ومعنًى آخَر على وجهٍ"[9]؛ لذلك لا بُدَّ من مراعاةِ أصـــل اللَّفظة قبل التركيب، ومراعاةِ أوجُه الاستعمال العربي لتلك اللَّفظة.

ومن الأمثلة على ذلك اختلافُ المفسِّـــرين في معنى (القُرْب) في قوله تعالى: ﴿**وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى**﴾[النســـاء:36] على أقوال؛ أوَّلُها: القرابةُ في الإســـلام، والثاني: قرابة الرَّحِم[10]. ويُطلق القُربُ في لغة العرب على المعاني الحِســـيَّة والمعنوية؛ فيقال: القُربُ في المكان، والقُرب في المنزلة، والقُرب في الدِّين؛ إلَّا أنَّ أشهر معاني قوله تعالى: ﴿**وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى**﴾ في هذا التركيب والسِّياق هو قَرابةُ الرَّحم.

خامسًـــا: تأثير الأســـلوب البياني على اللَّفظة حالَ تركيبها، والأَوْلى حملُ معنى اللَّفظة على الأسلوب العربي الموافق لهذا التركيب؛ لأنَّ الله – سبحانه وتعالى– خاطَب العربَ بأساليبهم المعهودة.

سادسًا: أقوالُ أهل اللُّغة والتفسير المخالفةُ لأقوال السَّلَف، وكذلك التأويلاتُ الصَّادرة من أصحاب التفسير الإشاري وغيرهم.

وبهذا يَظهَر اختلافُ المعاني الواردة في بيان ألْفاظ القرآن وتراكيبه، وأنَّ بعضَ المعاني أشهرُ من بعض.

وقاعدةُ (الحملُ على الأشـهر من لُغة العرب) يُستفاد منها ابتداءً في التفسـير، ثم اسـتعملها المفسِّـرون في الترجيح والاختيار بين الأقوال المختلفة؛ سـواءٌ الواردةُ عن السَّلَفِ أو عن المفسِّرين أو أهلِ اللُّغة.

فالمراد من قاعدة (الحملُ على الأشهر من لُغة العرب) هو: "تخريجُ الكلام على المعنى الذي يُراد به غالبًا في عُرف أهل الخِطاب؛ حتى كأنَّه الأصلُ لـــمَّا كان مُقابِلُه

---

9 Al-'Uthaymīn, Muḥammad bin Ṣāliḥ (2000). *Al-Qawā'id Al-Muthlā fī Ṣifāt Allāh wa Asmā'ihi Al-Ḥusnā* (3rd ed.). Al-Jāmi'ah Al-Islāmiyyah, p. 36.

10 Al-Ṭabarī (2001). *Jāmi' Al-Bayān* (Vol. 7), p. 7.

نادرًا أو مهجورًا، لا يُراد إلَّا في بعض الأحايين على وجْه القِلَّة والنُّدرة"[11]؛ لأنَّ القرآنَ نزل على أفصح اللُّغات وأشهرها؛ فلا يجوز العُدولُ به عن المعنى الأشهر إلَّا وله في ذلك وجهٌ صحيح في كلام العرب[12].

فالأَوْلى لمن أراد تفسيرَ كلام الله أن يحملَه على المشهورِ المعروف من المعاني والعادات المطَّردة، والأكثرِ استعمالًا في كلام العرب دون الشَّاذِّ والضَّعيفِ، لأنَّ أصحَّ التَّفسير.

2. 1. 3. صيغة القاعدة:

(الحَمْل على الأَشْهَر من لغة العرب في الألفاظ والتراكيب القرآنية دون القليلِ والشَّاذِّ والضَّعيفِ والمنكَر، ما وُجد إلى ذلك سبيلٌ).

المراد بالحمل: عرَّف الأصوليُّون الحَمْلَ بأنَّه: "اعْتِقَاد السَّامعِ مُرَاد المتَكَلّم أَو مَا اشْتَمَل على مُرَاده، وَهُوَ من صِفَات السَّامع"[13]. فالحملُ هنا صِفةٌ للمفسِّر الذي يفسِّر لفظَ الآية أو تركيبَها على معناها أو المعاني المحتمَلة فيها من كلام العرب.

أمَّا المرادُ من كلام الله فلا يُعلم إلَّا بكلامه – سبحانه– الذي خاطَب به العربَ بمعهود كلامهم، والغالبُ على الخِطاب الظُّهورُ والوضوح[14].

قال ابنُ تيمية: "ظهورُ المعنى من اللَّفظ تارةً يكون بالوضعِ اللُّغويِّ، أو العُرفيِّ، أو الشَّرعي؛ إمَّا في الألْفاظ المفردة وإمَّا في المركَّبة، وتارةً بما اقترن باللَّفظ المفرَد من التركيب الذي تتغيَّر به دلالتُه في نفْسه"[15].

---

11 Al-Shihrī, ʻAbd Al-Raḥmān bin Muʻāḍah (2015). Dirāsah Qāʻidah: Tuḥmalu Alfāẓ Al-Qur'ān wa Tarākībuhu ʻalā Al-Ashhar min Lughah Al-ʻArab. *Majallah Tiybān li Al-Dirāsāt Al-Qur'āniyyah*, p. 70.

12 Al-Ḥarbī, Ḥusayn bin ʻAlī (2008). *Qawā'id Al-Tarjīḥ ʻinda Al-Mufassirīn* (2nd ed., Vol. 2). Dār Al-Qāsim, p. 396.

13 Al-Kafawī, Ayyūb bin Mūsā (1998). *Al-Kulliyyāt*. Mu'assasah Al-Risālah, p. 934.

14 Ibn Al-Qayyim, Muḥammad bin Abī Bakr (1987). *Al-Ṣawā'iq Al-Mursalah* (Vol. 1). Dār Al-Āṣimah, p. 38.

15 Ibn Taymiyyah, Aḥmad bin ʻAbd Al-Ḥalīm (1995). *Majmūʻ Al-Fatāwā* (Vol. 33). Majmaʻ Al-Malik Fahd li Al-Ṭibāʻah Al-Muṣḥaf Al-Sharīf, p. 181.

والمفسِّـــرُ غالبًا لا يَحمِل الكلامَ إلَّا على المعنى المعروفِ الظَّاهر والأَوْلى المتبادِرِ إلى الذِّهن، دون المعنى الباطنِ البعيد، ما وُجد إلى ذلك سبيلٌ.

المقصود بـــ(الأشهر) من لغة العرب: (أَشْهَر): صيغة أفعلُ التفضيل، ويدلُّ (أفعلُ التفضيل) في الأغلب على اشتراكِ شيئَين في معنًى خاصٍّ، وزيادةِ أحدهما على الآخَر فيه، ويَتِمُّ على وجهٍ من الوجوه يكون به واضحًا ومفهومًا للمتخاطِبين[16]، والشُّهرةُ في لغة العرب تعني وضوحَ الأمر وظهورَه حتى يَشهَرَه النَّاسُ[17].

والمشهورُ من لغة العرب هو المستعمَل في كلامهم؛ سواءٌ كان ذلك الاستعمالُ مُطَّرِدًا وهو الذي لا يتخلَّف البتَّة ولا تَعرِف العربُ غيرَه[18]، أو غالبًا وهو الذي يُستعمل بكثرةٍ في كلامهم لكنَّه يتخلَّف أحيانًا قليلةً[19].

وقد تُستخدم صيغةُ التفضيل (الأشْهر) على بابها في المفاضَلة بين القولِ الأشهر والمشهورِ والأعرَف والمعروفِ والأغلبِ والغالبِ، أو لا تُستعمل هذه الصِّيغةُ على بابها في المفاضَـــلة فيكون المعنى: أن تُحمَلَ معاني ألْفاظ القرآن وتراكيبِه على الأظهر في استعمال العرب وعاداتهم ممَّا اشتهر استعمالُه بينهم في أشعارِهم ومنثورِ كلامهم وأساليبِ خِطابهم، مع مراعاة السِّياقِ والقرائن الأخرى[20].

وقد تَنوَّعتْ صِيَغُ المفسِّرين وأهلِ اللُّغة في التعبير عن المعنى المشهور؛ فبعضُهم يعبِّر عنه بصيغة (المعروف) بدلًا من صيغة الأشهر، أو بأيِّ صيغةٍ من الصِّيَغ المرادفة؛ ولا مُشـــاحَّةَ في ذلك؛ فمثلًا عند بيان معنى (الغابر) في قوله تعالى: ﴿**كَانَتْ مِنَ**

---

16 Al-Ghalāyīnī, Muṣṭafā bin Muḥammad Salīm (1993). *Jāmi‘ Al-Durūs Al-‘Arabiyyah* (Vol. 1). Al-Maktabah Al-‘Aṣriyyah, p. 19.

17 Ibn Manẓūr, Muḥammad bin Mukarram (1993). *Lisān Al-‘Arab* (3rd ed., Vol. 4). Dār Ṣādir, p. 431.

18 Ibn Jinnī, ‘Uthmān bin Jinnī (2006). *Al-Khaṣā’iṣ* (4th ed., Vol. 1). Dār Al-Kutub Al-Miṣriyyah, p. 97-98.

19 Al-Kafawī (1998). *Al-Kulliyyāt*, p. 529.

20 Al-Shihrī (2015). Dirāsah Qā‘idah, p. 71.

﴿الْغَابِرِينَ﴾[الأعراف:83]، قال ابنُ الأنباريّ: "الغابرُ في كلام العرب: الباقي، وهو الأشهرُ عندهم"[21]، وقال ابنُ عطية وأبو حيَّان: "والغابرُ الباقي، هذا المشهورُ في اللُّغة"[22] وقال القُرطبيُّ والنحَّاسُ: "والأكثرُ في اللُّغة أن يكون الغابرُ الباقي"[23] وقال الأزهريُّ: "والمعروفُ في كلام العرب أنَّ الغابر: الباقي"[24].

فعبَّر كلُّ مفسرٍ بمصطلحٍ مختلفٍ ومرادُهم في ذلك الإشارةُ إلى المعنى الأشهر من لغة العرب. أمَّا المصطلحاتُ المقابِلةُ للمعنى المعروفِ فتعدَّدت عباراتُ المفسِّرين وأهلِ اللُّغة في صياغتها؛ ومنها:

القليل: وهو دونَ الكثير، أو غيرُ الشَّائع الاستعمال، والنَّادر: وهو ما قَلَّ وُجُودُه أو استعمالُه كلامهم، والشَّاذُّ: وهو ما يكون شاذًّا في استعمالهم من غير نظرٍ إلى قِلَّة وُجوده وكثرتِه[25]، والضَّعيفُ: وهو ما كان في ثُبوته في كلام العرب كلامٌ، والمنكَر: هو الأضعفُ من الضَّعيف والأقلُّ استعمالًا منه، بحيث أَنكَره بعضُ أئمَّة اللُّغة ولم يَعرِفه[26].

وهذه الاصطلاحاتُ وما شابهها تأتي مقابِلةً لاصطلاحات الأَشهَر من كلام العرب، وقد يُعبِّر المفسِّرُ بعباراتٍ أخرى يُفهم منها تضعيفُ ذلك المعنى من ناحية اللُّغة.

---

21 Abū Bakr Al-Anbārī, Muḥammad bin Al-Qāsim (1991). *Al-Zāhir fī Ma'ānī Kalimāt Al-Nās* (Vol. 2). Mu'assasah Al-Risālah, p. 324.

22 Ibn 'Aṭiyyah (2001). *Al-Muḥarrar Al-Wajīz* (Vol. 2), p. 425.

23 Al-Naḥḥās, Aḥmad bin Muḥammad Ismā'īl (2000). *Ma'ānī Al-Qur'ān* (Vol. 3). Umm Al-Qura University, p. 52.

24 Al-Azharī (2000). *Tahdhīb Al-Lughah* (Vol. 8), p. 123.

25 Al-Kafawī (1998). *Al-Kulliyyāt*, p. 528.

26 Al-Suyūṭī, 'Abd Al-Raḥmān bin Abī Bakr (1997). *Al-Mizhar fī 'Ulūm Al-Lughah* (Vol. 1). Al-Maktabah Al-Miṣriyyah, p. 16.

المراد بألفاظ القرآن: معنى (لفظ) في اللُّغة: مِن لَفَظتُ بالكلام وتَلفَّظتُ به؛ أي تَكلَّمتُ به، واللَّفظُ: واحدُ الألْفاظ[27]، "والكلمةُ تقع على الحرف الواحد من حروف الهجاء، وتقع على لفظةٍ مؤلَّفةٍ من جماعةِ حروفٍ ذاتِ معنى، وتقع على قصيدةٍ بكمالها وخُطبةٍ بأسرها"[28].

وتُعْرَف الكلمة في اصطلاح النَّحويِّين بأنَّها: "اللَّفظةُ الواحدة التي تتركَّب من بعض الحروف الهجائية، وتدلُّ على معنًى جزئيٍّ"[29]، أو: الألْفاظُ المفردَة التي ينبني الكلامُ منها[30].

وأمَّا بيانُ معنى هذه اللَّفظة عند المفسِّر فيسمَّى بالتَّفسيرِ اللَّفظيَّ أو التَّفسيرِ على اللَّفظ؛ "وهو أن يفسِّرَ المفسِّرُ اللَّفظةَ بالمعنى المرادِ منها في لُغة العرب"[31]، وهذا نوعٌ من أنواع البيان عند المفسِّرين، وغايتُه بيانُ تفسير اللَّفظ بما يطابقه من لُغة العرب، مع إيراد شواهدها من شِعرٍ ونَثر[32].

وهذا النَّوعُ من التفسير مقدَّمٌ على ما يقابله من بيان معنى اللَّفظة في التركيب، بل هو أصلٌ له، وينبغي للمفسِّر أن يبتدئَ به أولًا. قال ابنُ الأثير: "ثمَّ الألْفاظُ تنقسم إلى مفرَدةٍ ومركَّبةٍ، ومعرفةُ المفرَدة مقدَّمةٌ على معرفة المركَّبة؛ لأنَّ التركيبَ فرعٌ عن الإفراد"[33].

---

27 Al-Zabīdī, Muḥammad bin Muḥammad (1984). *Tāj Al-Arūs* (Vol. 20). Dār Al-Fikr, p. 274.

28 Ibn Manẓūr (1993). *Lisān Al-ʻArab* (Vol. 12), p. 524.

29 ʻAbbās Ḥasan (n.d.). *Al-Naḥw Al-Wāfī* (5th ed., Vol. 1). Dār Al-Maʻārif, p. 15.

30 Ibn Manẓūr (1993). *Lisān Al-ʻArab* (Vol. 11), p. 572.

31 Muḥammad Sulaymān, Muḥammad bin Ṣāliḥ (2009). *Ikhtilāf Al-Salaf fī Al-Tafsīr*. Dār Ibn Al-Jawzī, p. 63.

32 Ibn Jinnī (2006). *Al-Khaṣā'iṣ* (Vol. 3), p. 263.

33 Ibn Al-Athīr, Abū Al-Saʻādāt Al-Mubārak bin Muḥammad (1978). *Al-Nihāyah fī Gharīb Al-Ḥadīth wa Al-Athar* (Vol. 1). Al-Maktabah Al-ʻIlmiyyah, p. 3.

المراد بالتَّركيب: معناه في اللُّغة: من وضعِ الشَّيء بعضِه فوق بعض؛ نقول: تَراكَبَ السَّحابُ وتَراكَم: صار بعضُه فوق بعض. وركَّبه تركيبًا: وضع بعضَه على بعض فتَرَكَّب وتَراكَم، ومنه: رَكَّب الفَصَّ في الخاتَم، ونقول: شيءٌ حَسَنُ التركيب[34].

ويُعَرَّف التركيبُ في اصطلاح النَّحويين بأنَّه: "ضمُّ كلمةٍ إلى مِثلها فأكثرَ"[35]، أو "ما تَرَكَّب من كلمتَين أو أكثرَ وله معنًى مُفيدٌ مستقلٌّ"[36].

وعند بيان معنى التركيب الذي جاءت فيه اللَّفظة لا بُدَّ من معرفةِ أصل اللَّفظة ومعانيها في لغة العرب، وحملِ معنى التركيب على أظهر المعاني، وهذا النَّوعُ من البيان يسمَّى التفسيرَ المعنويَّ (التفسير على المعنى)؛ "هو البيانُ الإجماليُّ لمعنى المفردة القرآنية حالَ تركيبِها في الكلام"[37]، وغايتُه بيانُ معنى الآية الإجمالي في السِّياق المستعمَل، وتقريبُه لفَهم السَّامع، دون النَّظر إلى تحرير ألْفاظها أو بيان المعنى المطابِق لألْفاظها[38].

يقول ابنُ تيمية: "واللَّفظُ يَصِيرُ بالاستعمال له معنًى غيرُ ما كان يقتضيه أصلُ الوضع. وكذلك يكون في الأسماء المفردة تارةً ويكون في تركيب الكلام أُخرى، ويكون في الجُمَلِ المنقولةِ كالأمثالِ السَّائرة جملةً؛ فيَتغيَّر الاسمُ المفرَدُ – بعُرْف الاستعمال– عمَّا كان عليه في الأصل"[39].

وممَّا سبق يتبيَّن أنَّ معنى اللَّفظة قد يختلف باختلافِ التركيب، ويتحدَّد معنى اللَّفظ حالَ تركيبه عن طريق النَّظر في السِّياق والقرائن.

---

34 Al-Azharī (2000). *Tahdhīb Al-Lughah* (Vol. 10), p. 124.

35 Al-Bijā'ī, Aḥmad bin Muḥammad (2000). *Al-Ḥudūd fī 'Ilm Al-Naḥw* (Najāh Ḥasan 'Abd Allāh Nuwalī, Ed.). Al-Jāmi'ah Al-Islāmiyyah bi Al-Madīnah Al-Munawwarah, p. 435.

36 'Abbās Ḥasan (n.d.). *Al-Naḥw Al-Wāfī* (Vol. 1), p. 15.

37 Al-Zahrānī, Nāyif bin Sa'īd (2013). *Al-Istidlāl fī Al-Tafsīr* (2nd ed.). Markaz Tafsīr li Al-Dirāsāt Al-Qur'āniyyah, p. 8.

38 Ibn 'Aṭiyyah (2001). *Al-Muḥarrar Al-Wajīz* (Vol. 3), p. 500; and Ibn Taymiyyah, Aḥmad bin 'Abd Al-Ḥalīm (1996). *Tafsīr Āyāt Ushkilat 'alā Kathīr min Al-'Ulamā* (Vol. 1). Maktabah Al-Rushd, p. 149.

39 Ibn Taymiyyah (1995). *Majmū' Al-Fatāwā* (Vol. 14), p. 430.

2.2: كيفية معرفة المعنى المشهور في لغة العرب

وقد اعتنى المفسِّرون كذلك بالمعاني والأساليبِ المشهورة في لُغة العرب، وميَّزوها في كتبهم عن غيرها من المعاني، وغالبًا ما يعتمدون في مصادرهم على كتب أئمَّة اللُّغة.

ومن خلال التعامُل مع بعض كتب اللُّغويين والمفسِّرين نجد أنَّ لهم طُرقًا في بيان المعنى الأشهر من لغة العرب؛ وهي على النَّحو التَّالي:

1.2.2: معرفة المعنى المشهور في كلام العرب عن طريق كتب اللُّغويّين

(1) التصريحُ بإجماع أهل اللُّغة على أنَّ معنى اللَّفظة كذا في لغة العرب:

ومن ذلك قولُ الزجَّاج: عند بيان معنى (**الفَرْش**) في قوله تعالى: ﴿**وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشًا**﴾ [الأنعام:142]: "وأجمع أهلُ اللُّغة على أنَّ الفَرْشَ صِغارُ الإبل"[40].

وقال الأزهريُّ: عند بيان معنى (**السَّرِي**) في قوله تعالى: ﴿**قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا**﴾[مريم:24]: "السَّرِيُّ: الجَدْوَلُ، وهو قَول جَمِيع أهل اللُّغَة"[41].

وقال أيضًا عند بيان معنى (**التَّريبة**) في قوله تعالى: ﴿**يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ**﴾[الطارق:7]: "قال أهلُ اللُّغة أجمعون: التَّرائبُ مَوضِعُ القِلادة من الصَّدْر"[42].

وقال ابنُ فارس عند بيان معنى (**الحَشْر**) في قوله تعالى: ﴿**وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ**﴾[التكوير:5]: "وأهلُ اللُّغة يقولون: الحَشْرُ الجَمعُ مع سَوْقٍ، وكلُّ جَمعٍ حَشرٌ"[43].

(2) التصريح بأنَّ هذا المعنى هو المعروفُ والمشهور في لغة العرب:

---

40 Al-Zujāj, Ibrāhīm bin Al-Sirrī (1988). *Ma'ānī Al-Qur'ān wa I'rābuhu* (Vol. 2). 'Ālim Al-Kutub, p. 298.

41 Al-Azharī (2000). *Tahdhīb Al-Lughah* (Vol. 13), p. 39.

42 Ibid., (Vol. 14), p. 149.

43 Ibn Fāris, Aḥmad bin Fāris (1978). *Maqāyīs Al-Lughah* (Vol. 2). Dār Al-Fikr, p. 66.

تبيَّن عند دراسة تطبيقات هذه القاعدة أنَّ أصحابَ كتب المعاجم قد تميَّزوا عن أصحاب كتب المعاني والغريب بالتَّصريح بأنَّ معنى لفظةٍ ما معروفٌ أو مشهورٌ في اللُّغة، وغالبًا ما قدَّموا المعنى المشهورَ عن غيره عند سَرْدِ المعاني المتعدِّدة للَّفظة. ومن أمثلة ذلك:

ما جاء في كتب المعاجم من قولِهم: الضَّحِكُ مَعْرُوفٌ[44] وقولِهم: "المعروفُ في كلام العربِ أنَّ (الغَابرَ): الباقي"[45]، وقولِهم: "الحَشْرُ معروفٌ؛ حَشَرتُهم أَحشُرهم حَشْرًا؛ إذا جمعتُهم"[46]، وقولِهم: التِّينُ ثَمَرٌ معروفٌ[47].

ومن ذلك أيضًا قولُ الأَزْهَريُّ عند بيان معنى (عَوَل) في قوله تعالى: ﴿**فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً**﴾[النساء:3]: "وَالمعْرُوف فِي كَلَام العَرَب: عَال الرجل يَعُول إِذا جَارَ، وأَعال يُعِيلُ إِذا كثر عِيَاله"[48].

ومن تصريحات أصحاب كتب المعاني بأنَّ المعنى المذكور معروفٌ عند العرب:

قولُ النحَّاس: عند بيان معنى (**الثَّجِّ**) في قوله تعالى: ﴿**مَاءً ثَجَّاجًا**﴾[النبأ:14]: "عن ابن عباس رضي الله عنه (مَاءً ثَجَّاجًا) قال: يقول: مُنصبًّا. وقال ابنُ زيد: كثيرًا، القولُ الأولُ المعروفُ في كلام العرب؛ يقال: ثَجَّ الماءُ ثُجُوجًا؛ إذا انصبَّ، وثَجَّه فلانٌ ثَجًّا؛ إذ صَبَّه صبًّا متتابعًا"[49].

(3) التصريح بأنَّ المعنى مخالِفٌ للمعنى المعروف من لغة العرب:

---

44 Ibn Durayd, Abū Bakr Muḥammad (1987). *Jamharah Al-Lughah* (Vol. 1). Dār Al-'Ilm, p. 545.

45 Al-Azharī (2000). *Tahdhīb Al-Lughah* (Vol. 8), p. 123.

46 Ibn Durayd (1987). *Jamharah Al-Lughah* (Vol. 1), p. 513.

47 *Ibid.*, p. 512.

48 Al-Azharī (2000). *Tahdhīb Al-Lughah* (Vol. 3), p. 124.

49 Al-Naḥḥās, Aḥmad bin Muḥammad Ismā'īl (2000). *I'rāb Al-Qur'ān* (Vol. 5). Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, p. 80.

ومن ذلك ما ذكره ابنُ دُريد عند بيان معنى (**السَّكَر**) في قوله تعالى: ﴿**تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا**﴾[النحل:67]. قال: "وقال المفسِّرون في تفسير السَّكَر في القرآن: إنَّه الخَلّ، وهذا شيءٌ لا يَعرِفه أهلُ اللُّغة"[50].

وعنه كذلك عند بيان معنى (**الضَّحِك**) في قوله تعالى: ﴿**وَامْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ**﴾[هود:71]. قال: "ذكر المفسِّرون أنها حاضتْ، والله أعلم. قال أبو بكرٍ: ليس في كلامهم ضَحِكتْ في معنى حاضتْ إلَّا في هذا"[51].

2.2.2: معرفة المعنى المشهور في كلام العرب عن طريق تصريح أهل التفسير

(1)التصريح بأنَّ هذ المعنى هو المعروفُ والمشهور في اللُّغة.

ومن ذلك قولُ القُرطبيّ عند بيان معنى (**الغابر**) في قوله تعالى: ﴿**كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ**﴾[الأعراف:83]: "الأكثرُ في اللُّغة أن يكون الغابرُ الباقي"[52].

وقال ابنُ عطية عند بيان معنى (**السَّكَر**) في قوله تعالى: ﴿**تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا**﴾[النَّحل:67]: "والسَّكَرُ: ما يُسكِر، هذا هو المشهورُ في اللُّغة"[53].

(2) التصريح بأنَّ هذا المعنى مخالفٌ للمعروف من لغة العرب:

ومن الأمثلة على ذلك نقدُ الطَّبري قول مَيمُونَ بنِ مِهران عند تفسيره معنى الجار ذي القُرْبى في قوله تعالى: ﴿**وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى**﴾[النساء:36] بجارٍ ذي قَرابتِك. "وهذا قولٌ مخالف للمعروف من كلام العرب"[54].

---

50 Ibn Durayd (1987). *Jamharah Al-Lughah* (Vol. 2), p. 719.

51 Ibn Durayd (1987). *Jamharah Al-Lughah* (Vol. 1), p. 546.

52 Al-Qurṭubī, Muḥammad bin Aḥmad bin Abī Bakr (1964). *Al-Jāmi‘ li Aḥkām Al-Qur’ān* (2nd ed., Vol. 7). Dār Al-Kutub Al-Miṣriyyah, p. 246.

53 Ibn ‘Aṭiyyah, ‘Abd Al-Ḥaqq bin Ghālib (2007). *Al-Muḥarrar Al-Wajīz* (2nd ed., Vol. 3). Wizārah Al-Awqāf wa Al-Shu’ūn Al-Islāmiyyah, p. 405.

54 Al-Ṭabarī (2001). *Jāmi‘ Al-Bayān* (Vol. 7), p. 7.

ومن الأمثلة كذلك اعتراضُ ابنُ عطية على قول من قال إنَّ المراد بـ(الضَّحِك) في قوله تعالى: ﴿**وَامْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ**﴾[هود:71] هو الحَيْضُ.

فقال: "وهذا القولُ ضعيفٌ قليلُ التمكُّن، وقد أنكر بعضُ اللُّغويِّين أن يكون في كلام العرب ضَحِكتْ بمعنى: حاضَتْ، وقرَّره بعضُهم"[55].

– كما ضَعَّف قولَ من قال: إنَّ التَّنُّورَ بمعنى تنويرِ الصَّباح في قوله تعالى: ﴿**وَفَارَ التَّنُّورُ**﴾[هود:40]؛ فقال: "وقالت فِرقةٌ: التَّنُّورُ هو الفَجْرُ، المعنى: إذا طَلَع الفجرُ فاركَبْ في السَّفينة، وهذا قولٌ رُويَ عن عليِّ بن أبي طالب رضي الله عنه، إلَّا أنَّ التصريفَ يضعِّفه، وكان يَلزَم أن يكون التنويرَ"[56].

معرفة المعنى المشهور في كلام العرب عن طريق البحث المباشر في كلام العرب والمعاجم، وهذه الطريقةُ تتطلَّب سَعةَ مَعرفةٍ بمظانِّ المفردات والأساليب في كتب التُّراث، والنَّظرَ إلى الشِّعرِ أو النَّثرِ المحتجِّ به على الكلمة المشهورة والمستعمَلة في كلامهم[57].

وقد سلك الفراهيُّ هذه الطريقةَ فذهب ينقِّب في كتب اللُّغة ودواوين الشُّعراء المحتجِّ بشِعرهم[58] عن معاني بعض مفردات القرآن؛ رغبةً في التحقُّق من استعمالها في كلام العرب، وتَوصَّل إلى بعض الاستدراكات اللُّغوية على بعض أهل اللُّغة والتفسير[59]؛ ومنها على سبيل المثال:

---

55 Ibn ʻAṭiyyah (2007). *Al-Muḥarrar Al-Wajīz* (Vol. 3), p. 189.

56 Ibn ʻAṭiyyah (2007). *Al-Muḥarrar Al-Wajīz* (Vol. 4), p. 575.

57 Al-Shihrī (2015). Dirāsah Qāʻidah, p. 77.

58 Al-Shāwish, Fawwāz bin Manṣūr (2015). *Al-Asālīb Al-ʻArabiyyah Al-Wāridah fī Al-Qur'ān.* Markaz Tafsīr li Al-Dirāsāt Al-Qur'āniyyah, p. 90-91.

59 Al-Farāhī, ʻAbd Al-Ḥamīd Al-Hindī (2002). *Mufradāt Al-Qur'ān, Naẓarāt Jadīdah fī Tafsīr Alfāẓ Qur'āniyyah.* Dār Al-Gharb Al-Islāmī, p. 5; and Al-Shihrī (2015). Dirāsah Qāʻidah, p. 77.

تضعيفُ بعض المفسِّرين القولَ الوارد في معنى قوله تعالى: ﴿**وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ**﴾[التين:1] بأنَّ التِّينَ والزَّيتونَ اسْمان لموضعٍ اسمُه التِّينُ والآخَر الزَّيتونُ[60].

ومن ذلك قولُ القِنَّوْجيّ: "وليتَ شِعري ما الحامِلُ لهؤلاء الأئمَّة على العُدولِ عن المعنى الحقيقيّ في اللُّغة العربية، والعدولِ إلى هذه التفسيراتِ البعيدة عن المعنى، المبنيَّةِ على خيالاتٍ لا تَرجِع إلى عقلٍ ونقل... وقال الفَرَّاءُ: سمعتُ رجلًا يقول: التِّينُ جبالُ حُلْوانَ إلى هَمدانَ والزَّيتونُ جبالُ الشَّام. قلتُ: هَبْ أنَّك سمعتَ هذا الرجلَ فكان ماذا! فليس بمِثل هذا تَثبُت اللُّغةُ، ولا هو نقلٌ عن الشَّارع"[61].

وقد أشار الفراهيُّ إلى صحَّةِ ما ذهب إليه بعضُ المفسرين من أنَّ المراد في كلام العرب بالتِّين والزَّيتون مَنابتُهما في بلاد الشَّام، وأنَّ ذلك أسلوبٌ من أساليبهم المعهودة؛ فقال: "التِّينُ: المرادُ به مَوضِعٌ خاصٌّ عَرَفتْه العربُ بهذا الاسم لِكَونه مَنبِتَ التِّين. والعربُ يُسمُّون الموضعَ باسم ما يَنبُت فيه، وليس ذلك خروجًا عن أصل معنى الكلمة، وإنَّما هو استعمالُها في بعض وجوهها بطريق تسمية الظَّرف بالمظروف.

قال النَّابغةُ الذُّبْياني:

صُهْبَ الظِّلالِ أتَيْنَ التِّينَ عَن عُرُضٍ يُزْجِينَ غَيْمًا قَلِيلًا مَاؤُهُ، شَبِمَا

وقال الفراهيُّ في موضعٍ آخَر: "أمَّا الزَّيتونُ فأيضًا أُطلِق اسمُه على مَنبتِه حسَب سُنَّة العربية"[62].

60 Ibn ʿAṭiyyah (2007). *Al-Muḥarrar Al-Wajīz* (Vol. 5), p. 499.

61 Al-Qinnawjī, Muḥammad Ṣiddīq Khān (1992). *Fatḥ Al-Bayān fī Maqāṣid Al-Qur'ān* (Vol. 15). Al-Maktabah Al-ʿAṣriyyah, p. 300.

62 Al-Farāhī (2002). *Mufradāt Al-Qur'ān*, p. 359.

3. تطبيقات على القاعدة

1.3 صُوَر استعمال القاعدة عند المفسِّرين، وأثرها على المعنى

ظهرتْ صُورتان لاستعمالات المفسِّرين لهذه القاعدة، أُجمِلها فيما يأتي:

1.1.3: استعمال القاعدة في الترجيح بين الأقوال بتقديم المعنى الأشهر من لغة العرب

اتَّبع أكثرُ المفسِّرين منهجًا واضحًا في تقديمِ المعنى المشهور وترجيحِه على غيره، مستنِدين في ذلك إلى قواعدَ وضوابطَ قد تأتي لتقوِّيَ وتَعضُدَ المعنى المشهورَ في لغة العرب، وغالبًا ما تكون هذه القواعدُ والضَّوابطُ متَّصلةً بقاعدة الأشهر من كلام العرب، وفيما يلي بيانُ ذلك:

(1) موافقة ظاهر اللَّفظ:

قاعدة: إذا ورد في معنى اللَّفظ أو التركيب قولان مستعمَلان في كلام العرب، فالقولُ الذي يَعْضُدُه ظاهر اللَّفظ هو المقدَّمُ والأَوْلَى في حملِ الآية عليه ما لم تَرِد حُجَّةٌ مانعةٌ. ومن الأمثلة على ذلك:

ما ورد في معنى قوله تعالى: ﴿**قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ**﴾[الأنعام:65] من أقوالٍ؛ أوَّلُها: أنَّ معنى ﴿**عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ**﴾: كالرَّجم، ومعنى ﴿**أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ**﴾: كالخَسْف. الثاني: أنَّ معنى ﴿**عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ**﴾: كأئمَّةِ السُّوء، ومعنى ﴿**أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ**﴾ الخَدَمُ وسِفْلةُ النَّاس[63].

والقولان مستعمَلان في كلام العرب، إلَّا أنَّ الأَوْلَى حملُ الآية على معنى القول الأول؛ لدلالةِ ظاهر اللَّفظ عليه، كما أنَّه موافقٌ للحقيقة اللُّغوية، وهي الأشهرُ.

63 Ibn ʿAṭiyyah (2007). *Al-Muḥarrar Al-Wajīz* (Vol. 2), p. 303.

يقولُ الطَّبريُّ: "وأَوْلَى التَّأويلَين في ذلك بالصَّـــواب عندي قولُ من قال: عَنَى بالعذاب مِن فوقهم الرَّجمَ أو الطُّوفانَ، وما أَشـــبَه ذلك ممَّا يَنزِل عليهم من فوق رؤوسهم. ومِن تحت أرجُلهم: الخسفَ وما أَشبَهه؛ وذلك أنَّ المعروفَ في كلام العرب، من معنى (فوق) و(تحت) الأرجُلِ هو ذلك دون غَيره، وإنْ كان لِما رُويَ عن ابن عباس رضي الله عنه في ذلك وجهٌ صحيحٌ، غيرَ أنَّ الكلامَ إذا تُنوزِع في تأويله فحَملُه على الأغلبِ الأشهرِ من معناه أحقُّ وأَوْلَى من غيره، ما لم تأتِ حُجَّةٌ مانعةٌ من ذلك يجب التَّسليمُ لها"[64].

(2) موافقة السياق:

قاعدة: إذا ورد في معنى اللَّفظ أو التركيب قولان مســـتعمَلان في كلام العرب فالقولُ الذي يَعْضُـــدُهُ السِّـــياق هو المقدَّمُ والأَوْلَى في حملِ الآية عليه، ما لم تَرِدْ حُجَّةٌ مانعةٌ لذلك. ومن الأمثلة على ذلك:

مـــا ورد في معنى (المتطهرين) في قولـــه تعـــالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يُحِـــبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِـــبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ**﴾[البقرة:222] من أقوالٍ؛ أوَّلُها: المتطهّرون بالماء، والثاني: المتطهّرون من الذُّنوب[65].

والقولان معروفان ومســـتعمَلان في لغة العرب، إلَّا أنَّ الأولَ أَوْلى[66] لموافقته للسِّياق وللحقيقةِ الشَّرعيَّة وهي الأشهر؛ إذ إنَّ القرآن معنيٌّ ببيان الشَّرع.

(3) موافقة معهود القرآن واستعماله:

قاعدة: إذا ورد في معنى اللَّفظ أو التَّركيب قولان مســـتعمَلان في كلام العرب فالقولُ الذي يَعْضُـــدُهُ معهودُ القرآن هو المقدَّمُ والأَوْلَى في حَملِ الآية عليه، ما لم تَرِدْ حُجَّةٌ مانعةٌ لذلك. ومن الأمثلة على ذلك:

64 Al-Ṭabarī (2001). *Jāmi' Al-Bayān* (Vol. 9), p. 298.
65 Al-Qurṭubī (1964). *Al-Jāmi' li Aḥkām* (Vol. 3), p. 91.
66 Al-Ṭabarī (2001). *Jāmi' Al-Bayān* (Vol. 3), p. 744.

أنَّـه ورد في معنى (**النُّجوم**) في قولـه تعـالى: ﴿**فَلَا أُقْسِـــمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ**﴾[الواقعة:75] قولان؛ الأولُ: أنَّها نجومُ السَّـــماء، والثاني: أنَّها نجومُ القرآن "آياتُ القرآن"[67].

والقولان مستعمَلان في كلام العرب، إلَّا أنَّ الأَوْلى حملُ الآية على معنى القول الأول؛ لأنَّ الأشـهرَ من معاني النُّجُوم في كلام العرب نجومُ السَّـماء، كما أنَّ المعهودَ من استعمال القرآن لِلنُّجوم هو استعمالُها بمعناها المشهور[68] .

يقول ابنُ القيِّم: "ويرجِّح هذا القولَ – يَقصِد القولَ الأول– أيضًـا أنَّ النُّجومَ حيـث وقعـتْ في القرآن فـالمرادُ منهـا الكواكـبُ؛ كقولـه تعـالى: ﴿**وَإِدْبَـارَ النُّجُومِ**﴾[الطور:49]، وقوله: ﴿**وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ**﴾[النحل:12]"[69].

(4) مطابقة المعنى للَّفظ:

قاعدة: إذا ورد في معنى اللَّفظ أو التركيب قولان مستعمَلان في كلام العرب فالقولُ يَعْضُـدُه ٱ المعنى المطابِقُ للَّفظ هو المقدَّمُ والأَوْلَى في حملِ الآية عليه، ما لم تَرِدْ حُجَّةٌ مانعةٌ لذلك. ومن الأمثلة على ذلك:

أنّـه ورد في معنى (**غَسَّـــاق**) في قولـه تعـالى: ﴿**هَـذَا فَلْيَـذُوقُوهُ حَمِيمٌ وَغَسَّـاقٌ**﴾[ص:57] قولان؛ الأوَّلُ: أنَّه ما يسـيل من جُلود أهل النَّار من الصَّـديد والدَّم، والثَّاني: أنَّه الباردُ الذي لا يُسْتطاع من بَرْده[70].

والقولان مستعمَلان في كلام العرب، إلَّا أنَّ الأوَّلَ أَوْلَى لمطابقته لمعنى اللَّفظ في كلام العرب؛ وذلك أنَّ المعنى المطابقَ المشـهورَ من معاني الغَسَّـاق في اللُّغة أنَّه اسـمٌ

---

67 Al-Qurṭubī (1964). *Al-Jāmi‘ li Aḥkām* (Vol. 17), p. 223.

68 Ibn Al-Qayyim, Muḥammad bin Abī Bakr (2001). *Al-Tibyān fī Aqsām Al-Qur’ān*. Dār Al-Ma‘rifah, p. 220.

69 *Ibid*.

70 Abū Ḥayyān, Muḥammad bin Yūsuf (1999). *Al-Baḥr Al-Muḥīṭ fī Al-Tafsīr* (Vol. 9). Dār Al-Fikr, p. 168.

بمعنى السَّائل. يقول الطَّبريُّ: "وأَوْلَى الأقوال في ذلك عندي بالصَّواب قولُ من قال: هو ما يَسيل من صَديدِهم، لأنَّ ذلك هو الأغلبُ من معنى الغُسُوق، وإن كان للآخَر وجهٌ صحيحٌ"[71].

(5) تقديم المعنى الأقرب في استعمال العرب:

قاعدة: إذا ورد في معنى اللَّفظ أو التركيب قولان مستعمَلان في كلام العرب فالقولُ الذي يَعْضُده المعنى الأقربُ من الاستعمال العربي هو المقدَّمُ والأَوْلَى في حملِ الآية عليه، ما لم تَرِدْ حُجَّةٌ مانعةٌ لذلك. ومن الأمثلة على ذلك:

ما ورد في معنى (**الإناث**) في قوله تعالى: ﴿**إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا**﴾[النساء:117] من أقوالٍ؛ أولُها: أنَّها الأوثان التي سَمَّوْها بأسماءٍ مؤنَّثةٍ؛ كاللَّاتِ والعُزَّى ومَنَاةَ، والثاني: أنَّها الجَماداتُ التي لا رُوحَ فِيها.

وكِلا القولَين مستعمَلان في اللُّغة، إلَّا أنَّ الأَوْلى حملُ معنى الإناث على معنى القول الأول؛ لأنَّه الأقربُ والأظهرُ في استعمال العرب في كلامهم في هذا السِّياق.

يقول الطَّبريُّ: "الأظهرُ من معاني الإناث في كلامِ العرب ما عُرِف بالتأنيث دون غيره. فإذ كان ذلك كذلك فالواجبُ توجيهُ تأويلِه إلى الأشهر من معانيه"[72].

(6) تقديم المعنى القريب المتبادِر إلى الذِّهن:

قاعدة: إذا ورد في معنى اللَّفظ أو التركيب قولان مستعمَلان في كلام العرب فالقولُ الذي يَعْضُدُه المعنى المتبادِرُ للذِّهن هو المقدَّمُ والأَوْلَى في حَملِ الآية عليه، ما لم تَرِدْ حُجَّةٌ مانعةٌ لذلك. ومن أمثلة ذلك:

ورد في معنى (**المُلْك العظيم**) في قوله تعالى: ﴿**وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا**﴾[النساء:54]. أقوالٌ:

الأول: أنَّه المُلْكُ الذي آتاه اللهُ – سبحانه وتعالى– سُليمانَ عليه السلام.

---

71 Al-Ṭabarī (2001). *Jāmi' Al-Bayān* (Vol. 20), p. 130.

72 *Ibid.*, (Vol. 7), p. 490.

الثاني: أنَّه النُّبوَّةُ. وكلَا المعنيَين له وجهٌ صـــحيح في اللُّغة، إلا أنَّ المتبادِرَ من معنى "المُلْك العظيم" في هذا التركيب والسِّـياق هو معنى القولِ الأول. قال الآلُوسـيُّ: "ولا يَخفَى أنَّ إطلاقَ الـــمُلك العظيم على النُّبوَّة في غاية البُعد، والحَمْلُ على المتبادِر أَوْلى"[73].

(7) تقديم الحقيقة الشَّرعية على اللُّغوية:

قاعدة: إذا ورد في معنى اللَّفظ أو التركيب قولان مســـتعمَلان في كلام العرب فالقولُ الذي تَعْضُـدُه الحقيقةُ الشَّـرعيةُ هو المقدَّمُ والأَوْلى في حملِ الآية عليه، ما لم تَرِدْ حُجَّةٌ مانعةٌ لذلك. ومن الأمثلة على ذلك:

ما ورد في معنى (**العيد**) في قوله تعالى: ﴿**أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا**﴾[المائدة: 114] من أقوالٍ؛ أولُها: أنَّه العيدُ المعروف، أي: عِيدًا نُعظِّمه للأحياء منَّا اليومَ ومَن يجيء بعدنا مِنَّا. الثاني: أنَّه الاجتماعُ للأكل أولُ النَّاس وآخِرُهم[74].

فالعيدُ في اللُّغة يُستعمل بمعنى الاجتماع على فَرَحٍ أو سرور، إلَّا أنَّه معروفٌ في عُرف الشَّرع باليوم المعظَّم الذي يعاود التَّكْرارَ مرَّةً بعد مرَّة.

قال ابنُ عطية: "والعِيدُ: المجتمَعُ واليومُ المشـــهود، وعُرْفُه أنْ يقالَ فيما يســـتدير بالسَّنة أو بالشَّهر والجُمعة ونحوه"[75].

(8)تقديم الحقيقة العُرفية على اللُّغوية:

---

73 Al-Alūsī, Maḥmūd bin ʿAbd Allāh (1994). *Rūḥ Al-Maʿānī* (Vol. 3). Dār Al-Kutub Al-ʿIlmiyyah, p. 56.

74 Al-Ṭabarī (2001). *Jāmiʿ Al-Bayān* (Vol. 9), p. 126.

75 Ibn ʿAṭiyyah (2007). *Al-Muḥarrar Al-Wajīz* (Vol. 2), p. 261.

قاعدة: إذا ورد في معنى اللفظ أو التركيب قولان مستعمَلان في كلام العرب فالقولُ الذي تَعْضُدُه الحقيقة العُرْفية هو المقدَّمُ والأَوْلى في حملِ الآية عليه، ما لم تَرِدْ حُجَّةٌ مانعةٌ لذلك. ومن الأمثلة على ذلك:

ما ورد في معنى (**المقام**) في قوله تعالى: ﴿**وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى**﴾[البقرة:125] من أقوالٍ؛ أوَّلُها: أنَّه المَقامُ المعروف الذي في المسجد الحرام. الثاني: أنَّه الحجُّ كلُّه[76].

والمَقامُ في اللُّغة لفظٌ يُستعمل في موضع القيام، وكِلا القولَين داخلٌ في معنى المقام في اللُّغة[77]، وكِلا الموضعَين من مَقامات إبراهيم عليه السلام[78]، إلا أنَّ الأَوْلى حملُ معنى الآية على القول الأول؛ لموافقته المعنى المتعارَفَ في اللُّغة والشَّرع.

(9) تقديم الحقيقة اللغوية على المجاز:

قاعدة: إذا ورد في معنى اللفظ أو التركيب قولان مستعمَلان في كلام العرب فالقولُ الذي يَعْضُدُه المعنى الحقيقيُّ هو المقدَّمُ والأَوْلَى في حملِ الآية عليه، ما لم تَرِدْ حُجَّةٌ مانعةٌ لذلك مِن الأمثلة على ذلك:

ما ورد في معنى (**التَّنور**) في قوله تعالى: ﴿**وَفَارَ التَّنُّورُ**﴾[هود:40] من أقوالٍ؛ أوَّلُها: أنَّه التَّنُّورُ الذي يُخْبز فيه. الثاني: وَجْهُ الأرض[79].

والتَّنُّورُ يُطلَق في لغة العرب على المعنيَين؛ فالمعنى الأولُ يدلُّ على المعنى الحقيقيِّ، أمَّا الثاني فيدلُّ على المعنى المجَازي، وكلاهما مُسْتعمَلان في كلام العرب، إلَّا أنَّ الحملَ على المعنى الأولِ الحقيقيِّ المشهورِ أَوْلى في هذا التَّركيب والسِّياق[80].

---

76 Al-Qurṭubī (1964). *Al-Jāmi‘ li Aḥkām* (Vol. 2), p. 112.

77 Abū Ḥayyān (1999). *Al-Baḥr Al-Muḥīṭ* (Vol. 1), p. 610.

78 Al-Sa‘dī, ‘Abd Al-Raḥmān bin Nāṣir (2000). *Taysīr Al-Karīm Al-Raḥmān*. Mu’assasah Al-Risālah, p. 65.

79 Al-Ṭabarī (2001). *Jāmi‘ Al-Bayān* (Vol. 12), p. 406.

80 Al-Rāzī, Muḥammad bin ‘Umar bin Al-Ḥasan (1999). *Al-Tafsīr Al-Kabīr* (3rd ed., Vol. 17). Dār Iḥyā’ Al-Turāth Al-‘Arabī, p. 347.

(10) حملُ اللَّفظ المطْلَق على إطلاقه:

قاعدة: إذا ورد في معنى اللَّفظ أو التركيب قولان مستعمَلان في كلام العرب فالقولُ الذي يَعْضُدُه اللَّفظُ المطْلَق حالَ إطلاقه هو المقدَّمُ والأَوْلَى في حمل الآية عليه، ما لم تَرِدْ حُجَّةٌ مانعةٌ لذلك. ومن الأمثلة على ذلك:

أنَّه ورد في معنى (النَّفير) في قوله تعالى: ﴿**وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ**﴾[التوبة:122] قولان؛ الأولُ: أنَّ المرادَ بالنَّفير النَّفيرُ إلى الجهاد في سبيل الله. الثاني: النَّفيرُ إلى طلب العلم[81].

وكِلا القولَين له وجهٌ في كلام العرب، إلَّا أنَّ الأوَّلَ هو الأَوْلَى والأشهرُ؛ لموافقته لمعنى اللَّفظ المطلَق حالَ إطلاقه وهذا هو المعروفُ من معنى هذه اللَّفْظَة.

(11) حملُ اللَّفظ المقيَّد على تقيُّده:

قاعدة: إذا ورد في معنى اللَّفظ أو التركيب قولان مستعمَلان في اللُّغة فالقولُ الذي يَعْضُدُه اللَّفظ المقيَّد حالَ تقييده هو المقدَّمُ والأَوْلَى في حملِ الآية عليه، ما لم تَرِدْ حُجَّةٌ مانعةٌ لذلك. ومن الأمثلة على ذلك:

أنَّه ورد في معنى (**يوم**) في قوله تعالى: ﴿**يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ**﴾[التوبة:3] قولان؛ الأوَّلُ: أنَّه يومٌ واحد. الثاني: أنَّه أيَّامُ الحجِّ كلُّها.

وكِلا المعنيَين مستعمَلان في كلام العرب، إلَّا أنَّ المشهورَ عندهم أنَّ اليومَ مقدارُه من طلوع الشَّمس إلى غروبها، كما أنَّ ظرف الزمان (يَوْمَ)في هذا التركيب جاء في الآية الكريمة مُقيَّدًا بقولِه (يَوْمَ الْحَجِّ) و(الْأَكْبَرِ) مضافٌ إليه، و(الْأَكْبَرِ) بالجرِّ صِفةٌ للحجِّ[82]؛ باعتبار تجزئته إلى أعمال، فوُصف الأعظمُ من تلك الأعمال بالأكبر، وتكون في ذلك اليوم خاصَّةً؛ فحملُ المقيَّد على تقييده هو الأَوْلَى والأشهرُ.

---

81 Abū Ḥayyān (1999). *Al-Baḥr Al-Muḥīṭ* (Vol. 5), p. 525.

82 Al-Biqā‘ī, Ibrāhīm ibn ‘Umar (1995). *Naẓam Al-Durar fī Tanāsub Al-Āyāt wa Al-Suwar* (Vol. 8). Dār Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah, p. 373.

(12) حملُ اللَّفظ على الاستقلال:

قاعدة: إذا ورد في معنى اللَّفظ أو التركيب قولان مستعملان في كلام العرب فالقولُ الذي يَعْضُدُه حملُ المعنى على الاستقلال هو المقدَّمُ والأَوْلى في حمْل الآية عليه، ما لم تَرِدْ حُجَّةٌ مانعةٌ لذلك. ومن الأمثلة على ذلك:

أنَّه ورد في معنى قوله تعالى: ﴿**والتِّين والزَّيتون**﴾[التين:1] قولان؛ الأولُ: أنَّ المرادَ بهما الثَّمرتان المأكولتان المشهورتان. الثاني: أنَّها مَنابتُ التِّين والزَّيتون[83].

وكِلا القولَين له وجهٌ في كلام العرب، إلَّا أنَّ القولَ الأول مقدَّمٌ؛ لأنَّ فيه حملًا لمعنى الآية على الاستقلال، كما أنَّه قولٌ موافقٌ للحقيقة اللُّغويَّة وهي الأشهر[84].

(13) تقديم الأوجُه الإعرابية المشهورة:

قاعدة: إذا ورد في معنى اللَّفظ قولان مستعمَلان في كلام العرب فالمعنى الذي يَعْضُدُه الوجهُ الإعرابيُّ المشهورُ هو المقدَّمُ والأَوْلَى في حملِ الآية عليه، ما لم تَرِدْ حُجَّةٌ مانعةٌ لذلك. ومن الأمثلة على ذلك:

ما ورد في معنى(**ذي القُربى**) في قوله تعالى: ﴿**وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى**﴾[النساء:36] من أقوالٍ؛ أوَّلُها: أنَّه الجارُ ذو القرابة والرَّحم منكم. الثاني: أنَّه الجارُ ذو قَرابتك[85].

والقولُ الأول أَوْلى؛ إذ الظَّاهرُ من قوله تعالى: ﴿**وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى**﴾ أنَّ الموصوفَ بـ(ذي القَرابة) هو الجارُ الذي بالجِوار دون غيره[86] ؛ لأنَّ المعروفَ في اللُّغة أنَّ الصِّفةَ تَتبَع الموصوفَ في التعريف والتنكير والإعراب.

(14) حملُ المعنى على عادة العرب وأساليب خِطابهم:

---

83 Al-Qurṭubī (1964). *Al-Jāmi‘ li Aḥkām* (Vol. 20), p. 110.

84 *Ibid.*, p. 111.

85 Al-Ṭabarī (2001). *Jāmi‘ Al-Bayān* (Vol. 7), p. 7.

86 *Ibid.*

قاعدة: إذا ورد في معنى اللَّفظ أو التَّركيب قولان مستعمَلان في كلام العرب فالقولُ الذي يَعْضُدُه عادةُ العرب في كلامهم وأسلوب خِطابهم هو المقدَّمُ الأَوْلَى في حملِ الآية عليه ما لم تَرِدْ حُجَّةٌ مانعةٌ. ومن الأمثلة على تلك الأساليب:

الأسلوب الأول: استعمالُ المفاعَلة في كلام العرب يكون من فريقَين أو اثنَين فأكثر، ولا يكون من واحدٍ إلَّا قليلًا:

ورد في معنى (**الرِّباط**) في قوله تعالى: ﴿**اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا**﴾[آل عمران:200] قولان:

الأوَّلُ: أنَّه مُلازَمة الثُّغور في سبيل الله.

الثاني: أنَّه انتظارُ الصَّلاة بعد الصَّلاة.

وكِلا المعنيَين مستعمَلان في اللُّغة، إلا أنَّ المعنى الأول أَوْلَى وأشهرُ في هذا التركيب.

لأنَّ المعروفَ من كلام العرب في المفاعلة أن تكون من فريقَين أو اثنَين فصاعدًا، ولا تكون من واحدٍ إلَّا قليلًا في أحرُفٍ معدودةٍ، ولأنَّ ذلك هو المعنى المعروفُ من معاني الرِّباط، وإنَّما تَوجَّه الكلامُ إلى الأغلب المعروف في استعمال النَّاس من معانيه دون الخَفِيِّ حتَّى يأتيَ بخلاف ذلك ما يوجب صرفَه إلى الخفيِّ من معانيه حُجَّةٌ يجب التسليمُ لها[87].

الأسلوب الثاني: من عادة العرب في خطابهم وصفُ الإبلِ السُّودِ بالصُّفْر:

ورد في معنى (**صُفْرٌ**) في قوله تعالى: ﴿**كَأَنَّهُ جِمَالَةٌ صُفْرٌ**﴾[المرسلات: 33] قولان؛ الأوَّلُ: أنَّها الإبلُ السُّود. والثاني: أنَّها الإبلُ الصُّفْرُ المعروفة[88]. والصُّفْرُ: سُودُ الإبل، لا ترى أَسْوَدَ من الإبل إلَّا وهو مُشرَّبٌ بصُفرَةٍ؛ فلذلك سَمَّتِ العربُ سُودَ الإبل: صُفْرًا"[89].

---

87 Al-Ṭabarī (2001). *Jāmi' Al-Bayān* (Vol. 6), p. 336.

88 Al-Qurṭubī (1964). *Al-Jāmi' li Aḥkām* (Vol. 19), p. 164.

89 Al-Farrā', Yaḥyā bin Ziyād bin 'Abd Allāh (2016). *Ma'ānī Al-Qur'ān* (Vol. 3). Dār Al-Miṣriyyah li Al-Ta'līf, p. 225.

- الأسلوب الثالث: من عادة العرب في كلامها أن تَحذِف من الكلام ما يدلُّ عليه ما يَظهر[90]:

ورد في معنى **أَمَرْنَا** في قوله تعالى: ﴿**وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا**﴾[الإسراء:16] قولان؛ الأولُ: الأمرُ الذي هو ضِدُّ النَّهي، والثاني: أنَّ أَمَرْنَا هنا بمعنى أَكثَرْنا[91].

إلَّا أنَّ ظاهرَ لفظ الآية يدلُّ على أنَّ المرادَ بالأمر هو خِلافُ النَّهي؛ إذ إنَّ تركيبَ قوله تعالى: ﴿**أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا**﴾ يدلُّ على حذفِ متعلِّقٍ؛ أي: أمرتهم بالطَّاعة ففسقوا، وإن لم يُذكر؛ وذلك لِظُهوره ووضوحه[92].

هذا وقد واعتمد المفسِّرون كذلك – في تقديم المعاني المشهورة– على قواعدَ ترجيحيةٍ أخرى؛ كالقواعدِ المختصة بالنَّظائرِ من الكتاب والسنَّة، وقرائنِ السِّياق، والقراءاتِ، وقولِ الجمهور.

2.1.3: استعمال القاعدة في نقد الأقوال التفسيرية المخالفة للمعنى الأشهر من لغة العرب وتضعيفها:

استعمل المفسِّرون قاعدةَ الأشهر من لُغة العرب في نقدِ الأقوال التفسيرية المخالفة لهذه القاعدة وتضعيفها، واتَّبع أكثرُهم منهجًا واضحًا لنقد الأقوال المخالفة لهذه القاعدة وتضعيفها، ومن منهجهم:

(1)مخالفة ظاهر اللَّفظ:

قاعدة: كلُّ قولٍ يَحمِل اللَّفظَ أو التَّركيبَ على معنًى مخالفٍ لظاهرِ اللَّفظ فهو قولٌ ضعيفٌ في حملِ معنى الآية عليه، ما لم تكن ثَمَّةَ قرينةٌ تقوّي هذا القولَ.

---

90 Ibn Qutaybah, ʻAbd Allāh bin Muslim (1973). *Taʼwīl Mushkil Al-Qurʼān.* Dār Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah, p. 139.

91 Ibn ʻAṭiyyah (2007). *Al-Muḥarrar Al-Wajīz* (Vol. 3), p. 444.

92 Abū Ḥayyān (1999). *Al-Baḥr Al-Muḥīṭ* (Vol. 7), p. 25.

ورد في معنى (**الجُلُود**) في قوله تعالى: ﴿**وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ**﴾[فصلت:20] أنَّ المرادَ منها هنا الفُرُوجُ على سبيل الكِناية[93]، إلَّا أنَّ هذا المعنى – وإن كانت تحتمله الآيةُ– معنًى ضعيفٌ؛ لمخالفتِه ظاهرَ اللَّفظ والمشهورَ من معاني الجُلُود في اللُّغة.

(2) مخالفة المعهود من استعمال القرآن:

قاعدة: كلُّ قول يَحمِل اللَّفظَ أو التركيبَ على معنًى مخالفٍ للمعهود من استعمال القرآن قولٌ ضعيف في حملِ معنى الآية عليه، ما لم تَرِدْ قرينةٌ تقوّي هذا القولَ.

ورد في معنى (**الحَشْر**) في قوله تعالى: ﴿**وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ**﴾[التكوير:5] أنَّ معناها ماتت ، إلَّا أنَّ هذا المعنى بعيدٌ ومخالفٌ للغالب من استعمال القرآن[94] ، ومنه قولُ الله تعالى: ﴿**وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً**﴾[ص:19] يعني: مجموعةً، كما أنَّه معنًى مخالفٌ للأَشهَر من معاني الحشر في كلام العرب.

(3) مخالفة المعنى المطابق للَّفظ:

قاعدة: كلُّ قول يَحمِل اللَّفظَ أو التركيبَ على معنًى مخالفٍ للمعنى المطابقِ للَّفظ قولٌ ضعيفٌ في حملِ الآية عليه، ما لم تَرِدْ قرينةٌ تقوّي هذا القولَ.

ورد في معنى (**الوليّ**) في قوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ**﴾[الأنفال:73] أنَّه "الوارثُ". وكونُ الوليّ بمعنى الوارث – وإنْ كان له وجهٌ من الصحة – بعيدٌ وقليلُ الاستعمال في هذا التَّركيب والسِّياق، كما أنَّه معنًى مخالفٌ للمشهور من كلام العرب[95].

(4) مخالفة الحقيقة اللُّغوية:

93 Al-Qurṭubī (1964). *Al-Jāmi‘ li Aḥkām* (Vol. 15), p. 350.

94 Al-Shanqīṭī (1995). *Aḍwā’ Al-Bayān* (Vol. 11), p. 16.

95 Al-Ṭabarī (2001). *Jāmi‘ Al-Bayān* (Vol. 11), p. 299.

قاعدة: كلُّ قولٍ يَحمِل اللَّفظَ أو التركيبَ على معنًى مخالفٍ للحقيقة اللُّغوية فهو قولٌ ضعيفٌ في حملِ الآية عليه، ما لم تكن ثمَّة قرينةٌ تقوّي هذا القولَ.

ورد في معنى (**البَرْد**) في قوله تعالى: ﴿**لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا**﴾[النبأ:24] أنَّه النَّومُ، لأنه كان يبرِّد غَليلَ العَطَش وهذا المعنى وإنْ صحَّ حملُ الآية عليه فمعنًى بعيدٌ قليلُ الاستعمال في كلام العرب، ومخالفٌ لمعنى البَرْدِ الحقيقيِّ في كلام العرب[96] .

(5)مخالفة الحقيقة الشَّرعية:

قاعدة: كلُّ قولٍ يَحمِل اللَّفظَ أو التَّركيبَ على معنًى مخالفٍ لِلحقيقة الشَّرعية قولٌ ضعيفٌ؛ لأنَّ الشَّارعَ معنيٌّ ببيانِ الشَّرع لا بِبيان اللُّغات، ما لم تكن ثمَّة قرينةٌ تقوّي هذا القولَ.

ورد في معنى (**الزَّكاة**) في قوله تعالى: ﴿**الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ**﴾[فصلت:7] أنَّ المرادَ منها تزكيةُ النَّفْس بالتَّوحيد[97]، وهذا المعنى وإنْ صحَّ إلَّا أنَّ الحملَ على الحقيقة الشَّرعية هو الأَوْلَى والأشهر؛ ولأن "والصَّرفُ عن الحقيقةِ الشَّرعيةِ الشَّائعةِ من غيرِ مُوجِبٍ لا يجوز"[98] .

(6) مخالفة الحقيقة العرفية:

قاعدة: كلُّ قولٍ يَحمِل اللَّفظَ أو التَّركيبَ على معنًى مخالفٍ للحقيقة العُرفية قولٌ ضعيفٌ في حملِ الآية عليه، ما لم تكن ثمَّة قرينةٌ تقوّي هذا القولَ.

96 *Ibid.*, (Vol. 24), p. 27.
97 Ibn ʻAṭiyyah (2007). *Al-Muḥarrar Al-Wajīz* (Vol. 5), p. 4.
98 Al-Alūsī (1994). *Rūḥ Al-Maʻānī* (Vol. 12), p. 351.

ورد في معنى(**الصدقة**)في قوله تعالى: ﴿**وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا**﴾[يوسف:88] أنَّ معناها: تَفَضَّلْ علينا بِرَدِّ أخينا إلينا[99]، وهذا المعنى وإنْ صحَّ في اللُّغة معنًى بعيدٌ؛ لأنَّه خلافُ الظَّاهرِ والمشهورِ من معاني الصَّدَقة في عُرفِ النَّاس واستعمالهم[100].

(7)مخالفة اللَّفظ المطْلَق حالَ إطلاقه:

قاعدة: كلُّ قولٍ يَحمِل اللَّفظَ أو التركيبَ على معنًى مخالف لمعنى اللَّفظ حالَ إطلاقه قولٌ ضعيفٌ في حملِ الآية عليه، ما لم تكن ثمَّة قرينةٌ تقوّي هذا القولَ.

ورد في معنى (**البُيُوت**) في قوله تعالى: ﴿**وَاجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً**﴾[يونس:87] أنَّها المساجدُ[101]، وهذا المعنى – وإن صحَّ– معنًى بعيدٌ قليلُ الاستعمال في هذا التركيب؛ لأنَّه خلافُ الظَّاهرِ والأشهرِ من معانيه في اللُّغة؛ "لأنَّ المساجدَ لها اسمٌ هي به معروفةٌ خاصٌّ لها؛ وذلك المساجدُ، فأمَّا البيوتُ المطلَقة – بغَير وصلِها بشيءٍ، ولا إضافتِها إلى شيءٍ– فالبيوتُ المسكونة، وكذلك القِبْلةُ الأغلبُ من استعمال الناس إيَّاها في قِبَل المساجد والصَّلوات. فإذا كان ذلك كذلك، وكان غيرَ جائز توجيهُ معاني كلام الله إلَّا إلى الأغلب من وجوهها المستعملة بين أهل اللِّسان الذي نزل به دون الخفيِّ المجهول، ما لم تأتِ دلالةٌ تدلُّ على غَير ذلك، ولم يكن على قوله: ﴿**وَاجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً**﴾ دلالةٌ تَقطع العُذرَ بأنَّ معناه غيرُ الظَّاهر المستعمل في كلام العرب، لم يَجُزْ لنا توجيهُه إلى غير الظاهر الذي وصفْنا"[102].

(8)مخالفة اللَّفظ المقيَّد حال تقييده:

قاعدة: كلُّ قولٍ يَحمِل اللَّفظَ أو التَّركيبَ على معنًى مخالفٍ لمعنى اللَّفظ المقيَّد حالَ تقييده قولٌ ضعيفٌ في حمل الآية عليه، ما لم تكن ثمَّة قرينةٌ تقوّي هذا القولَ.

---

99 Abū Ḥayyān (1999). *Al-Baḥr Al-Muḥīṭ* (Vol. 6), p. 318.

100 Al-Ṭabarī (2001). *Jāmi' Al-Bayān* (Vol. 13), p. 324.

101 Al-Qurṭubī (1964). *Al-Jāmi' li Aḥkām* (Vol. 8), p. 371.

102 Al-Ṭabarī (2001). *Jāmi' Al-Bayān* (Vol. 12), p. 260.

ورد في معنى (**يوم**) في قوله تعالى: ﴿**يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ**﴾[التوبة:3] أنَّ معناه أيَّامُ الحجِّ كلُّها[103]، وهو معنًى – وإن صحَّ استعمالُه في اللُّغة– بعيدٌ؛ لأنَّه يقتضي تفسيرَ اليوم بالأيَّام الكثيرة، وهو خِلافُ الظَّاهر[104]، كما أنَّه معنًى مخالفٌ للمشهور من كلام العرب.

(9) مخالفة الأوجُه الإعرابية المشهورة:

قاعدة: كلُّ قولٍ يَحمِل اللَّفظَ أو التَّركيبَ على معنًى مخالفٍ للأوجُه الإعرابية المشهورة قولٌ ضعيفٌ في حملِ الآية عليه، ما لم تكن ثمَّة قرينةٌ تقوّي هذا القولَ.

ورد في معنى (**ذي القُربى**) في قوله تعالى: ﴿**وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى**﴾[النساء:36] أنَّه الجارُ ذو قرابتك، وهذا المعنى مخالفٌ لظاهرِ اللَّفظ والمعروفِ من كلام العرب؛ لأنَّ الذَّهاب إلى أنَّ المعنى – جارُ ذي قرابتك– يقتضي أنْ يكون التركيبُ في الآية من باب المضاف والمضاف إليه، لا مِن باب الصِّفة والموصوف؛ فتكون (جارُ) نكرةً معرَّفةً بالإضافة، وما بعدها مضافًا إليه لا صِفةً للجارِ[105]، وهذا تركيبٌ قليلٌ شاذٌّ في كلام العرب لا يكون إلا لضرورة الشِّعر[106]؛ وإنَّما يُحمل كلامُ الله على الأوجُه الإعرابية القويَّة والمشهورة دون الضَّعيفة والشَّاذَّة.

(10) مخالفة عادة العرب وأساليب خطابهم:

قاعدة: كلُّ قولٍ يَحمِل اللَّفظ أو التركيبَ على معنًى مخالفٍ لعادةِ العرب وأسلوبِهم قولٌ ضعيفٌ في حملِ الآية عليه، ما لم تكن ثمَّة قرينةٌ تقوّي هذا القولَ.

ورد في معنى (**الخَفَاء**) في قوله تعالى: ﴿**إِنَّ السَّاعَةَ آَتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا**﴾[طه:15] الظُّهورُ، وهذا المعنى – وإن صحَّ في كلام العرب– مخالفٌ

---

103 Ibn ʻAṭiyyah (2007). *Al-Muḥarrar Al-Wajīz* (Vol. 3), p. 5.

104 Al-Rāzī (1999). *Al-Tafsīr Al-Kabīr* (Vol. 15), p. 525.

105 Ibn ʻAṭiyyah (2007). *Al-Muḥarrar Al-Wajīz* (Vol. 2), p. 50.

106 Al-Samīn Al-Ḥalabī, Aḥmad bin Yūsuf (n.d.). *Al-Durr Al-Maṣūn* (Vol. 1). Dār Al-Qalam, p. 66.

للمعروف من كلام العرب وعادتهم في الخِطاب[107]، لأنَّ "الله – تعالى ذِكرُه– خاطَب بالقرآن العربَ على ما يَعرِفونه من كلامِهم وجرى به خِطابُهم بينهم، فلمَّا كان معروفًا في كلامهم أن يقولَ أحدُهم إذا أراد المبالَغة في الخبر عن إخفائه شيئًا هو له مُسِرٌّ: قد كِدتُ أن أُخفِيَ هذا الأمرَ عن نفْسي من شِدَّة استسراري به، ولو قَدَرتُ أُخفِيه عن نفسي أَخفَيته، خاطَبهم على حسَب ما قد جرى به استعمالُهم في ذلك من الكلام بينهم، وما قد عَرَفوه في منطقِهم"[108].

3. 1. 3: استعمالُ القاعدة في ردِّ بعض الأقوال التفسيرية المخالفة للأشهر من كلام العرب

قد تأتي بعضُ الأقوال التفسيرية الصَّادرة من أهل اللُّغة يَحمِلون فيها اللَّفظةَ القرآنيةَ على مَحامِلَ لا تَصِحُّ، وكذلك قد يَعدِل بعضُ المفسِّرين عن الأقوال الواردة عن السَّلَف والمعاني المعروفة في كلام العرب وعاداتهم إلى مَعَانٍ أخرى توافق مذهبَهم العَقَديَّ يريدون بذلك تصحيحَ مذهبهم.

واتَّبع المفسِّرون منهجًا واضحًا في رَدِّ تلك الأقوال التفسيرية المخالفة لأقوال السَّلف ولكلامِ العرب. ومن القواعد التي تقوّي ذلك:

قاعدة: إذا ورد في معنى اللَّفظ أو التركيب قولٌ غيرُ مستعمَل في كلام العرب، ولم يَرِدْ عن السَّلَف، فهو رَدٌّ على قائله. ومن الأمثلة على ذلك:

ذهب الزَّمَخْشَريُّ: في معنى (الأمر) في قوله تعالى: ﴿**وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا**﴾[الإسراء:16] إلى أنَّ الأمْر في الآية ضِدُّ النَّهي، وأنَّ معنى قوله تعالى: ﴿**أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا**﴾ أَمَرْنا فُسَّاقَها، وذلك على مذهب المعتزلة، وأنَّ الأمرَ في الآية أَمْرٌ شرعي[109].

---

107 Al-Qurṭubī (1964). *Al-Jāmi‘ li Aḥkām* (Vol. 11), p. 185.

108 Al-Ṭabarī (2001). *Jāmi‘ Al-Bayān* (Vol. 16), p. 38.

109 Al-Shanqīṭī, Muḥammad Al-Amīn bin Muḥammad (1996). *Daf‘ Īhām Al-Iḍṭirāb ‘an Āyāt Al-Kitāb*. Maktabah Ibn Taymiyyah, p. 102.

وهذا القولُ مردودٌ لمخالفته لِأقوالِ السَّـــلف وللظَّاهرِ من كلام العرب وعادتِهم في الخِطاب.

وذهب جُمهور أهل السُّـــنة إلى أنَّ الأمرَ في الآية كونيٌّ؛ والمعنى: أَمَرْناهم بطاعة الله وتصديق الرُّسُل ففسقوا بتكذيب الرُّسل ومعصية الله تعالى، وهذا المعنى ظاهرٌ وواضحٌ في متعلِّق الأمر، ولا حاجةَ للخروج بالمعنى عن ظاهره بلا ضرورةٍ.

"لأنَّا نقول: إنَّ المعصيةَ منافيةٌ للأمر ومناقِضةٌ له، فكذلك أمرْتُهُ ففسق يدلُّ على أنَّ المأمور به شـيءٌ غيرُ الفِسْـق؛ لأنَّ الفِسْـقَ عبارةٌ عن الإتيان بضـدِّ المأمور به؛ فكونُهُ فِســقًا ينافي كونَهُ مأمورًا به، كما أنَّ كونَها معصــيةً ينافي كونَها مأمورًا بها؛ فوجب أن يدلَّ هذا اللَّفظ على أنَّ المأمورَ به ليس بفســقٍ، وهذا الكلامُ في غاية الظهور، فلا أدري لم أصَـرَّ صـاحبُ (الكشَّـاف) على قوله مع ظهور فسـاده. فثبت أنَّ الحقَّ ما ذكره الكُلُّ؛ وهو أنَّ المعنى: أمرناهم بالأعمال الصـــالحة وهي الإيمانُ والطَّاعةُ، والقَومُ خالَفوا ذلك الأمر عِنادًا وأقدموا على الفِسْق"[110].

ومِثالٌ آخَر: ورد في معنى : ﴿**مِنْ فَوْقِكُمْ**﴾ و﴿**مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ**﴾ في قوله تعالى: ﴿**قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ**﴾[الأنعام:65] أنَّ معنى ﴿**مِنْ فَوْقِكُمْ**﴾ خُذلانُ السَّـــمع والبصـــر والآذان واللِّسان، و﴿**مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ**﴾ خُذلانُ الفَرْج والرِّجل إلى المعاصي[111].

وهذا القولُ مردودٌ لأنَّه من التفسير الإشاري، وهو قولٌ مخالفٌ لأقوال السَّلَف، ولم أَقفْ على مُســـتنَدٍ له في اللُّغة، ولا حاجةَ إلى الذَّهاب بالآية من معناها القريبِ والمعروف المتبادِر[112]، إلى معنًى بعيدٍ مجهولٍ ليس له أصـــلٌ في اللُّغة، ولا تدلُّ عليه ألْفاظُ الآية وسياقُها، فضلًا أنه لم يَرِد عن السَّلف.

110 Al-Rāzī (1999). *Al-Tafsīr Al-Kabīr* (Vol. 20), p. 314.

111 Abū Ḥayyān (1999). *Al-Baḥr Al-Muḥīṭ* (Vol. 4), p. 543.

112 Al-Alūsī (1994). *Rūḥ Al-Maʿānī* (Vol. 4), p. 170.

ومِثالٌ آخَر: ورد في معنى ﴿**الْبَرِّ وَالْبَحْرِ**﴾ في قوله تعالى: ﴿**ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ**﴾[الروم:41] أنَّه عُنِيَ بالبَرِّ اللِّسانُ والبحرِ القلبُ[113].

قال التُّسْتَرِيُّ: "مثَّل اللهُ – تعالى– الجوارحَ بالبَرِّ، ومثَّل القلبَ بالبحر، وهُم أَعَمُّ نفعًا وأكثرُ خطرًا، هذا باطنُ الآية؛ ألَا ترى أنَّ القَلْبَ إنَّما سُمِّيَ قلبًا لتقلُّبِه وبُعد غَوْرِه"[114].

وهذا القولُ من التفسير الباطن الإشاري، وهو قولٌ مردودٌ لمخالفته أقوالَ السَّلَف، ولا تدلُّ عليه ألْفاظُ الآية وسياقُها، وليس له أصلٌ في اللُّغة.

2.3 : الحُجَجُ المانعة من حملِ المعنى على الأشهر من لُغة العرب

بعد الوقوف على أدلَّةِ المفسِّرين ومنهجِهم في حملِ المعنى على الأشهر من كلام العرب، وعلى أنَّ اللُّغةَ هي أهمُّ المصادر في إعمال قاعدة (الحَمْل على الأشْهر من لُغة العرب)، لا بُدَّ من التَّأكيدِ أنَّ اللُّغةَ ليست المصدرَ الوحيدَ الذي يُعْتمد عليها في تفسير القرآن؛ إذ لا بُدَّ للمفسِّرِ من معرفةِ مصادرَ أخرى يَعتمد عليها في تفسيره؛ لذا نلحظ – عند ذِكر أكثر أقوال المفسِّرين في تقرير هذه القاعدة أو القواعد الأخرى التي تُقَوِّيها– أنَّهم يُذيِّلون تلك القواعدَ بعباراتٍ تدلُّ على أنَّ هناك مستثنيَاتٍ يجب النَّظرُ إليها عند تقديم المعنى المشهور على غَيره من المعاني المحتملة في الآية. ومن الأمثلة على ذلك:

1) "توجيه معاني كلام الله إلى المعروف من كلام من خُوطِب به أَوْلى من توجيهِه إلى المجهول منه ما وُجد إليه السَّبيلُ"[115].
2) "الواجبُ أن يُحمَل تفسيرُ كتاب الله – جلَّ وعزَّ– على الظَّاهر والمعروف من المعاني، إلَّا أن يقع دليلٌ على غير ذلك"[116].

---

113 Ibn ʻAṭiyyah (2007). *Al-Muḥarrar Al-Wajīz* (Vol. 4), p. 340.

114 Al-Tustarī, Sahl bin ʻAbd Allāh (2002). *Tafsīr Al-Tustarī.* Dār Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah, p. 121.

115 Al-Ṭabarī (2001). *Jāmiʻ Al-Bayān* (Vol. 9), p. 124.

116 Al-Naḥḥās (2000). *Iʻrāb Al-Qurʾān* (Vol. 5), p. 83.

3) "الصَّرفُ عن الحقيقة الشَّرعية الشَّائعة من غير مُوجِبٍ لا يجوز"[117].

4) "الـــــمُتبادِرَ من اللَّفظ الحقيقةُ، ولا يُصـــارُ إلى المجاز إلَّا إذا تَعذَّر إرادتُها"[118].

يقولُ السيوطيُّ في تقرير هذه المسألة: "كلُّ لفظٍ احتمل مَعنيَين فصاعدًا فهو الذي لا يجوز لغَير العلماء الاجتهادُ فيه، وعليهم اعتمادُ الشَّواهد والدَّلائل دون مجرَّد الرَّأي، فإنْ كان أحدُ المعنيَين أظهرَ وجب الحملُ عليه، إلَّا أن يقوم دليلٌ على أنَّ المرادَ هو الخفيُّ، وإنِ استويا – والاستعمالُ فيهما حقيقةٌ، لكنَّ في أحدهما حقيقةً لُغويةً أو عُرفيةً، وفي الآخَر شـــرعيَّةً– فالحملُ على الشَّـــرعية أَوْلى، إلَّا أن يدلَّ دليلٌ على إرادة اللُّغوية"[119].

أمَّا هذه الأدلَّةُ والحُجُجُ المانعةُ فقد أَجمَلها الطَّبريُّ بقوله: "وإنَّما تَوجَّه الكلامُ إلى الأغلب المعروف في استعمال الناس من معانيه دون الخفيِّ حتَّى يأتيَ بخلاف ذلك ما يوجِب صَـرْفَه إلى الخفيِّ من معانيه حُجَّةٌ يجب التسـليمُ لها من كتابٍ أو خبرٍ عن الرَّسول عليه الصلاة والسلام، أو إجماعٍ من أهل التأويل"[120].

وقال في مَوضِـــعٍ آخَرَ: "الأغلبُ من معانيه ما قلنا. والواجبُ أنْ يُوجَّه معاني كلام الله إلى الأغلب الأشـــهر من وجوهها المعروفة عند العرب، ما لم يكن بخلاف ذلك ما يجب التســـليمُ له من حُجَّةِ خبرٍ أو عقلٍ"[121] ومن الأمثلة على حملِ المعنى على خلاف الأشهر من لغة العرب:

---

117 Al-Alūsī (1994). *Rūḥ Al-Maʿānī* (Vol. 12), p. 351.

118 Al-Qāsimī, Muḥammad Jamāl Al-Dīn bin Muḥammad (1997). *Maḥāsin Al-Taʾwīl* (Vol. 3). Dār Al-Kutub Al-ʿIlmiyyah, p. 144.

119 Al-Suyūṭī, ʿAbd Al-Raḥmān bin Abī Bakr (1974). *Al-Itqān fī ʿUlūm Al-Qurʾān* (Vol. 4). Al-Hayʾah Al-Miṣriyyah Al-ʿĀmah li Al-Kitāb, p. 218.

120 Al-Ṭabarī (2001). *Jāmiʿ Al-Bayān* (Vol. 6), p. 337.

121 *Ibid.*, (Vol. 16), p. 288.

– أنَّه ورد في المراد بالملائكة في قوله تعالى: ﴿**فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ**﴾[آل عمران:39] قولان؛ الأولُ: أنَّه مَلَكٌ واحدٌ هو جبريلُ عليه السلام. الثاني: أنَّهم جماعةٌ من الملائكة، وهو المعنى المطابِقُ لمعنى اللَّفظ والأشهرُ، إلَّا أنَّه قد دلَّت أدلَّةٌ تمنع الحملَ على المعنى الأشهر؛ منها نظائرُه من القرآن، وقرائنُ السِّياق، والعُرفُ في الوحي على الأنبياء، والقراءةُ الواردة، وإليه ذهب الجمهورُ[122].

– مثال آخر: أنَّه ورد في معنى (الرَّمْز) في قوله تعالى: ﴿**قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا** ﴾[آل عمران:41] قولان؛ الأولُ: أنَّ الإشارةَ عامَّةٌ؛ سواءٌ بتحريك العَينِ أو الحاجبِ أو اليدِ أو الشَّفتَين. الثاني: أنَّها تحريكُ الشَّفتَين خاصَّةً، وهو الأكثرُ في اللُّغة[123].

فالأظهرُ حملُ معنى (الرَّمز) في الآية على معناه العامِّ المعروفِ، أمَّا الحُجَّةُ المانعةُ من حملِ المعنى على الاستعمال الأشهر في كلام العرب فهي عدمُ وجود قرينةٍ تدلُّ على قَصرِ العامِّ على بعض معانيه مع وجود ما يؤيِّد معنى القولِ الأول من القرآن؛ فدلَّ ذلك على صحَّة المعنى واستقامته؛ فإنَّ القرآن يفسِّر بعضُه بعضًا.

ومن خلال المِثالَين السَّابِقَين يَظْهر أنَّ قاعدة الحمْل على الأشْهَر من لُغة العرب قاعدةٌ من قواعد التَّفسير الرئيسية، وأنَّ هناك قواعدَ ترجيحيةً تقوّي هذه القاعدةَ وتعضُدُها، وقد تَشُذُّ بعض الأمثلة عن هذه القاعدة لِسببٍ من الأسباب.

4. الخاتمة:

بعد دراسة هذا القاعدة التفسيرية المهمة توصَّلت الباحثة إلى أهمُّ النَّتائج، وهي كالآتي:

- قاعدة الأشهر من كلام العرب من القواعد التَّفسيرية الرئيسية والمطَّردة،

122 Al-Rāzī (1999). *Al-Tafsīr Al-Kabīr* (Vol. 8), p. 210.

123 Al-Ṭabarī (2001). *Jāmi' Al-Bayān* (Vol. 6), p. 387.

والتي استخدمها أكثرُ المفسِّرين لضبطِ المعاني التفسيرية المختلفة وفَهمها، وقدَّموها على غيرها من المعاني المحتملة في تفسير الآية.

- لعربية القرآن في ألْفاظه وأسلوب خطابه ومعهود معانيه أثرٌ واضحٌ في حملِ المعنى على الأشهر من كلامِ العرب ومعهودِ خِطابهم وعاداتهم.
- هناك ارتباطٌ وثيقٌ بين التَّفسير على اللَّفظ والتَّفسير على المعنى عند السَّلَف.
- ظهر أثر القاعدة في توضيحِ المعنى، وتقديمِ الرّاجح من الأقوال، وردِّ الأقوال المنحرفة، ودفعِ الإشكال الذي قد يَرِدُ على المعنى، ودفعِ توهُّم التَّعارُض بين آيات القرآن.
- ظهر أثر القاعدة في تضييق دائرة التوسُّع في حملِ كلام الله – تعالى- على التأويلات والمجازات البعيدة.

المصادر والمراجع

REFERENCES

‘Abbās Ḥasan (n.d.). Al-Naḥw Al-Wāfī (5th ed.). Dār Al-Ma‘ārif.

‘Abd Al-‘Āl, Sālim Mukarram (2008). Al-Mushtarak Al-Lafẓī fī Ḍaw’i Gharīb Al-Qur’ān Al-Karīm. ‘Ālim Al-Kutub.

Abū Bakr Al-Anbārī, Muḥammad bin Al-Qāsim (1991). Al-Zāhir fī Ma‘ānī Kalimāt Al-Nās. Mu’assasah Al-Risālah.

Abū Ḥayyān, Muḥammad bin Yūsuf (1999). Al-Baḥr Al-Muḥīṭ fī Al-Tafsīr. Dār Al-Fikr.

Al-‘Uthaymīn, Muḥammad bin Ṣāliḥ (2000). Al-Qawā’id Al-Muthlā fī Ṣifāt Allāh wa Asmā’ihi Al-Ḥusnā (3rd ed.). Al-Jāmi‘ah Al-Islāmiyyah.

Al-Alūsī, Maḥmūd bin ‘Abd Allāh (1994). Rūḥ Al-Ma‘ānī. Dār Al-Kutub Al-‘Ilmiyyah.

Al-Azharī, Muḥammad bin Aḥmad (2000). Tahdhīb Al-Lughah. Dār Iḥyā’ Al-Turāth Al-‘Arabī.

Al-Bijā'ī, Aḥmad bin Muḥammad (2000). Al-Ḥudūd fī 'Ilm Al-Naḥw (Najāh Ḥasan 'Abd Allāh Nuwalī, Ed.). Al-Jāmi'ah Al-Islāmiyyah bi Al-Madīnah Al-Munawwarah.

Al-Biqā'ī, Ibrāhīm ibn 'Umar (1995). Naẓam Al-Durar fī Tanāsub Al-Āyāt wa Al-Suwar. Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyah.

Al-Farāhī, 'Abd Al-Ḥamīd Al-Hindī (2002). Mufradāt Al-Qur'ān, Naẓarāt Jadīdah fī Tafsīr Alfāẓ Qur'āniyyah. Dār Al-Gharb Al-Islāmī.

Al-Farrā', Yaḥyā bin Ziyād bin 'Abd Allāh (2016). Ma'ānī Al-Qur'ān. Dār Al-Miṣriyyah li Al-Ta'līf.

Al-Ghalāyīnī, Muṣṭafā bin Muḥammad Salīm (1993). Jāmi' Al-Durūs Al-'Arabiyyah. Al-Maktabah Al-'Aṣriyyah.

Al-Ḥarbī, Ḥusayn bin 'Alī (2008). Qawā'id Al-Tarjīḥ 'inda Al-Mufassirīn (2nd ed.). Dār Al-Qāsim.

Al-Kafawī, Ayyūb bin Mūsā (1998). Al-Kulliyyāt. Mu'assasah Al-Risālah.

Al-Naḥḥās, Aḥmad bin Muḥammad Ismā'īl (2000). I'rāb Al-Qur'ān. Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyah.

Al-Naḥḥās, Aḥmad bin Muḥammad Ismā'īl (2000). Mā'ānī Al-Qur'ān. Umm Al-Qura University.

Al-Qāsimī, Muḥammad Jamāl Al-Dīn bin Muḥammad (1997). Maḥāsin Al-Ta'wīl. Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyah.

Al-Qinnawjī, Muḥammad Ṣiddīq Khān (1992). Fatḥ Al-Bayān fī Maqāṣid Al-Qur'ān. Al-Maktabah Al-'Aṣriyyah.

Al-Qurṭubī, Muḥammad bin Aḥmad bin Abī Bakr (1964). Al-Jāmi' li Aḥkām Al-Qur'ān (2nd ed.). Dār Al-Kutub Al-Miṣriyyah.

Al-Rāzī, Muḥammad bin 'Umar bin Al-Ḥasan (1999). Al-Tafsīr Al-Kabīr (3rd ed.). Dār Iḥyā' Al-Turāth Al-'Arabī.

Al-Sa'dī, 'Abd Al-Raḥmān bin Nāṣir (2000). Taysīr Al-Karīm Al-Raḥmān. Mu'assasah Al-Risālah.

Al-Sabt, Khālid (2000). Qawā'id Al-Tafsīr. Dār Ibn 'Affān.

Al-Samīn Al-Ḥalabī, Aḥmad bin Yūsuf (n.d.). Al-Durr Al-Maṣūn. Dār Al-Qalam.

Al-Shanqīṭī, Muḥammad Al-Amīn bin Muḥammad (1995). Aḍwā' Al-Bayān. Dār Al-Fikr.

Al-Shanqīṭī, Muḥammad Al-Amīn bin Muḥammad (1996). Daf' Īhām Al-Iḍṭirāb 'an Āyāt Al-Kitāb. Maktabah Ibn Taymiyyah.

Al-Shāwish, Fawwāz bin Manṣūr (2015). Al-Asālīb Al-'Arabiyyah Al-Wāridah fī Al-Qur'ān. Markaz Tafsīr li Al-Dirāsāt Al-Qur'āniyyah.

Al-Shihrī, ʻAbd Al-Raḥmān bin Muʻāḍah (2015). Dirāsah Qāʻidah: Tuḥmalu Alfāẓ Al-Qurʾān wa Tarākībuhu ʻalā Al-Ashhar min Lughah Al-ʻArab. Majallah Tiybān li Al-Dirāsāt Al-Qurʾāniyyah.

Al-Suyūṭī, ʻAbd Al-Raḥmān bin Abī Bakr (1974). Al-Itqān fī ʻUlūm Al-Qurʾān. Al-Hayʾah Al-Miṣriyyah Al-ʻĀmah li Al-Kitāb.

Al-Suyūṭī, ʻAbd Al-Raḥmān bin Abī Bakr (1997). Al-Mizhar fī ʻUlūm Al-Lughah. Al-Maktabah Al-Miṣriyyah.

Al-Ṭabarī, Muḥammad bin Jarīr (2001). Jāmiʻ Al-Bayān. Dār Hajar.

Al-Tustarī, Sahl bin ʻAbd Allāh (2002). Tafsīr Al-Tustarī. Dār Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah.

Al-Zabīdī, Muḥammad bin Muḥammad (1984). Tāj Al-Arūs. Dār Al-Fikr.

Al-Zahrānī, Nāyif bin Saʻīd (2013). Al-Istidlāl fī Al-Tafsīr (2nd ed.). Markaz Tafsīr li Al-Dirāsāt Al-Qurʾāniyyah.

Al-Zajjājī, ʻAbd Al-Raḥmān bin Isḥāq (1986). Al-Īḍāḥ fī ʻIlal Al-Naḥw (5th ed.). Dār Al-Nafāʾis.

Al-Zujāj, Ibrāhīm bin Al-Sirrī (1988). Maʻānī Al-Qurʾān wa Iʻrābuhu. ʻĀlim Al-Kutub.

Ibn ʻAṭiyyah, ʻAbd Al-Ḥaqq bin Ghālib (2001). Al-Muḥarrar Al-Wajīz. Dār Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah.

Ibn ʻAṭiyyah, ʻAbd Al-Ḥaqq bin Ghālib (2007). Al-Muḥarrar Al-Wajīz (2nd ed.). Wizārah Al-Awqāf wa Al-Shuʾūn Al-Islāmiyyah.

Ibn Al-Athīr, Abū Al-Saʻādāt Al-Mubārak bin Muḥammad (1978). Al-Nihāyah fī Gharīb Al-Ḥadīth wa Al-Athar. Al-Maktabah Al-ʻIlmiyyah.

Ibn Al-Qayyim, Muḥammad bin Abī Bakr (1987). Al-Ṣawāʻiq Al-Mursalah. Dār Al-Āṣimah.

Ibn Al-Qayyim, Muḥammad bin Abī Bakr (2001). Al-Tibyān fī Aqsām Al-Qurʾān. Dār Al-Maʻrifah.

Ibn Durayd, Abū Bakr Muḥammad (1987). Jamharah Al-Lughah. Dār Al-ʻIlm.

Ibn Fāris, Aḥmad bin Fāris (1978). Maqāyīs Al-Lughah. Dār Al-Fikr.

Ibn Jinnī, ʻUthmān bin Jinnī (2006). Al-Khaṣāʾiṣ (4th ed.). Dār Al-Kutub Al-Miṣriyyah.

Ibn Manẓūr, Muḥammad bin Mukarram (1993). Lisān Al-ʻArab (3rd ed.). Dār Ṣādir.

Ibn Qutaybah, ʻAbd Allāh bin Muslim (1973). Taʾwīl Mushkil Al-Qurʾān. Dār Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah.

Ibn Taymiyyah, Aḥmad bin ʻAbd Al-Ḥalīm (1995). Majmūʻ Al-Fatāwā. Majmaʻ Al-Malik Fahd li Al-Ṭibāʻah Al-Muṣḥaf Al-Sharīf.

Ibn Taymiyyah, Aḥmad bin ʻAbd Al-Ḥalīm (1996). Tafsīr Āyāt Ushkilat ʻalā Kathīr min Al-ʻUlamā. Maktabah Al-Rushd.

Muḥammad Sulaymān, Muḥammad bin Ṣāliḥ (2009). Ikhtilāf Al-Salaf fī Al-Tafsīr. Dār Ibn Al-Jawzī.